

## الاعتقالات والسجون امتداد لجريمة الإبادة الجماعية

### المقدمة

استكمل الاحتلال الإسرائيلي عاماً مليئاً بالجرائم والانتهاكات الممنهجة لحقوق الإنسان التي تصاعدت بشكل غير مسبوق بعد السابع من أكتوبر، واستمرت خلال العام 2024، وتعدّ هذه الممارسات امتداداً لتاريخ مليء بالجرائم بحق الشعب الفلسطيني. منذ بداية جريمة الإبادة الجماعية التي مارستها دولة الاحتلال على قطاع غزة التي هدفت إلى إبادة أهالي القطاع، وتدمير مناحي الحياة كافة، وجعل القطاع بقعة جغرافية غير صالحة للعيش، وخلال محاولة تحقيق ذلك، ارتكب الاحتلال جرائم عديدة بحق المدنيين في القطاع، ومنها: الإعدامات الميدانية، والاعتداء على المواطنين، والمباني، والمدارس، والمستشفيات ذات الحصانة الدولية، إضافة إلى عمليات الاعتقال التي صاحبها انتهاكات عديدة، منها: التحقيق الميداني، والتعذيب، والاحتجاز في ظروف قاهرة، وسلب الأسرى جميع حقوقهم الأساسية، وإخضاعهم لظروف لاإنسانية ومهينة في السجون والمعسكرات الإسرائيلية.



المرصد الاورومتوسطي لحقوق الانسانعكست جريمة الإبادة الجماعية على الفلسطينيين كافة في جميع أنحاء الوطن، حيث صعدت قوات الاحتلال من الانتهاكات في مختلف مناطق الضفة الغربية، وأراضي فلسطين المحتلة عام 1948، وكثفت من العمليات العسكرية التي استهدفت مناطق عديدة، لكنها تزايدت بشكل كبير خاصة في المخيمات، كمخيم نور شمس في مدينة طولكرم، ومخيم جنين، وخلال هذه الاقتحامات صعدت قوات الاحتلال ووسعت من اعتقال المواطنين، حيث وصلت أعداد المعتقلين في اقتحام واحد إلى أكثر من 70 مواطناً. ولوحظ ارتفاع في وتيرة العنف والقمع خلال هذه العمليات، حيث ارتفعت أعداد الشهداء في هذه الاقتحامات نتيجة لعشوائية وكثافة إطلاق النار الذي استهدف المواطنين، إضافة إلى تجبير بعض المباني الذي أدى أيضاً إلى استشهاد بعض المواطنين، كما صعدت من اعتقال الجرحى.

أخذ طابع الاعتقالات هذا العام صوراً مختلفة، وعلى الرغم من التصاعد الذي شهدناه في الأشهر الأخيرة من العام 2023، إلّا أنّ دولة الاحتلال لم تتراجع عن هذا النهج في الاعتقال، بل صعدت وكثفت بشكل أكبر من عمليات الاعتقال مستهدفةً شرائح المجتمع كافة، وركزت دولة الاحتلال بشكل كبير على اعتقال الصحفيين، والطلبة، والمعلمين، ومؤثري المجتمع بشكل عام. وكثفت من استخدام بعض السياسات القمعية خاصة في منطقة القدس والأراضي المحتلة عام 1948، ومنها الحبس المنزلي الذي طال عدداً من الفنانين، والصحفيين، وحتى المحامين، وذلك على خلفية التعبير عن الرأي، أو المشاركة في المظاهرات السلمية الرافضة لجريمة الإبادة الجماعية في القطاع، كما وطالت هذه السياسة الأطفال في مختلف المدن بشكل عام، ومدينة القدس بشكل خاص.

وأكملت قوات الاحتلال في سياسة العقوبات الجماعية الممنهجة التي تمارسها على الفلسطينيين منذ سنوات، كسياسة اعتقال الرهائن، التي طالت النساء ومن ضمنهنّ الحوامل والأمهات، والأطفال وكبار السن. وأظهرت سياسة الدروع البشرية نفسها أداةً تستهدف المدنيين من قبل جيش الاحتلال وقواته الخاصة. وما زالت دولة الاحتلال تمارس أحد أبرز أشكال العقاب الجماعي على الأسرى الفلسطينيين وعائلاتهم، وهي سياسة هدم المنازل، التي تبرّرها دولة الاحتلال بالدواعي الأمنية. مع العلم أنّ هذا الإجراء هو إجراء عقابي إضافي لاعتقال الأسرى، ويُعدّ شكلاً من أشكال العقوبة المزدوجة التي منازل تعود ملكيتها لاسرى وعائلاتهم خلال 9 سنوات لها دولة الاحتلال على الأسرى وعائلاتهم، حيث إنّ هذه السياسة طالت 2024 العام.

قامت قوات الاحتلال خلال هذا العام باعتقال نحو (8800) فلسطيني/ة، وبلغت حالات الاعتقال بين صفوف النساء (266) حالة، وتشمل هذه الحصيلة النساء اللواتي اعتُقلن من الأراضي المحتلة بعد السابع من أكتوبر، فيما بلغ عدد حالات اعتقال الأطفال حوالي (700) حالة، وبلغت حالات الاعتقال بعد السابع من أكتوبر 2023، (14300) حالة اعتقال في الضفة الغربية بما فيها القدس<sup>1</sup>، من بينهم (1055) طفلاً/ة، و(450) من النساء التي تشمل النساء اللاتي تمّ اعتقالهنّ من الأراضي المحتلة عام 1948<sup>2</sup>. وخلال شهر كانون الثاني 2024 بلغت الاعتقالات في الضفة الغربية ذروتها، وسُجِّل (1236) حالة اعتقال، وسُجِّل كانون الثاني أيضاً أعلى نسبة في اعتقال النساء والأطفال، وبلغت (32) و(73) حالة على التوالي.

<sup>1</sup> نذكر أنّ هذا العدد لا يشمل حالات الاعتقال في غزة التي تقدر بالآلاف.

<sup>2</sup> تقرير مشترك لمؤسسات حقوق الأسرى، "العام الأكثر دموية في تاريخ الحركة الوطنية الأسيرة"، 31 كانون الأول 2024

<https://www.ppsmo.ps/home/studies/16832?culture=ar-SA>



محمد علي الريماوي - وكالة الاناضول

وبلغ عدد إجمالي الأسرى في سجون الاحتلال حتّى شهر كانون الأول 2024 (10300) معتقل، من بينهم (89) أسيرة في سجن الدامون، فيما لم تتوافر معلومات دقيقة عن بقيّة النساء المعتقلات من قطاع غزّة، والمحتجزات في معسكرات الجيش. وبلغ عدد الأسرى الإداريين (3428) معتقلاً، من بينهم ما يقارب (100) طفل، وعدد من صنّفهم الاحتلال بالمقاتلين غير الشرعيين (1772) معتقلاً، وهذه الحصيلة تشكّل الأسرى الذين اعترفت بهم إدارة سجون الاحتلال، علماً أنّ هذه الحصيلة لا تشمل معتقلي قطاع غزّة كافّة المحتجزين في المعسكرات التابعة لإدارة الجيش الإسرائيلي. فيما لم تشمل هذه الحصيلة عمليّات الاعتقال كافّة التي نفّذها الاحتلال بحقّ المواطنين من القطاع بعد السابع من أكتوبر، التي شملت المقاومين التي تدّعي دولة الاحتلال أنّهم شاركوا في أحداث السابع من أكتوبر، إضافة إلى المدنيين الذين تمّ اعتقالهم ممّا يُسمّى "الممرّات الآمنة" والحواجز العسكريّة، ومراكز الإيواء، وأيضاً العمّال الذين جرى اعتقالهم من الأراضي المحتلة عام 1948 الذين كانوا يتواجدون هناك بناءً على تصاريح العمل، أو تصاريح تلقّي العلاج.

وإنّ جميع الأسرى الذين تمّ اعتقالهم من قطاع غزّة جرى نقلهم بشكل غير قانوني في بداية الاعتقال إلى معسكرات الجيش، وكانت المعسكرات الأبرز التي استخدمهما الجيش الإسرائيلي منذ بداية جريمة الإبادة الجماعيّة، هي: معسكر "سديه تيمان" بالقرب من بئر السبع، ومعسكر "عناوت" بالقرب من مدينة القدس، ومعسكر عوفر الواقع في مدينة رام الله، إلّا أنّه في مرحلة لاحقة جرى احتجاز أسرى قطاع غزّة في معسكر آخر أطلق عليه الاحتلال اسم "نفتالي".



معسكر سديه تيمان - الجزيرة

ومنذ بدء جريمة الإبادة الجماعية سُجِّل عدد كبير من المواطنين على أنهم مفقودون ، قسم منهم فقد تحت الأنقاض، أو جرى إعدامهم ميدانياً داخل القطاع، وتمّ دفنهم في مقابر جماعية، والقسم الآخر جرى اعتقاله. وقد رفضت دولة الاحتلال الإفصاح عن أيّ معلومات دقيقة حول أعداد المعتقلين، أو ظروف احتجازهم، أو هويّاتهم، وتمّ منع الجهات الرسمية مثل الصليب الأحمر من تنفيذ أيّة زيارات لهؤلاء المعتقلين. واستمرّ هذا الاختفاء القسريّ لما يزيد عن 6 أشهر منذ السابع من أكتوبر 2023. ونذكر أنّ المحامين تمكّنوا في شهري نيسان وأيار من تنفيذ الزيارات الأولى لمعتقلي القطاع، وذلك في ظلّ استمرار منع الصليب الأحمر من إجراء أيّة زيارات للمعتقلين حتّى تاريخ كتابة هذا التقرير.

كما تغيّر الواقع وازداد العنف من قبل قوّة الاحتلال خارج السجون، حصل التغيّر ذاته داخل السجون، حيث شهدت السجون سياسة التجويع، والاحتفاظ، واستخدام القوّة المفرطة، والعزل الانفرادي، والحرمان من زيارات العائلات وغيرها من السياسات، وعلى الرغم من أنّ جميع هذه الممارسات لا تُعدّ بالممارسات الحديثة، إلّا أنّ هذه الممارسات بلغت ذروتها بعد السابع من أكتوبر، فحاربت مصلحة السجون الأسرى، وحاولت ضرب إرادتهم من خلال أبسط حقوقهم الأساسية.

وكانت أجساد أسرى القطاع شاهدة على التعذيب الذي تعرّضوا له بمختلف السجون والمعسكرات، فأجبروا على الجلوس بوضعيّات مؤلمة، كالجلوس على الرُكَب، أو الجلوس بوضعيّة القرفصاء وهم مكبّلو الأيدي والأرجل، ومغميّن لساعات، وصلت أحياناً إلى 16 ساعة في النهار. وكانت مشاهد الضرب المبرح والقمع ومشاهد روتينيّة يعيشها الأسرى بشكل يوميّ مع بداية جريمة الإبادة الجماعية، حيث قامت الوحدات الخاصة، ووحدات القمع في السجون والمعسكرات باقتحام أقسام الأسرى والاعتداء عليهم بالضرب المبرح بشكل روتينيّ؛ ما أدّى إلى وجود إصابات في صفوف الأسرى. فالتعذيب وسوء المعاملة، إضافة إلى الإذلال كان سيّد الموقف خلال هذا العام. وبسبب هذه الإجراءات التكتليّة فقد ارتقى (54) شهيداً منذ بداية العام حتّى نهايته، وارتقى بعض هؤلاء الشهداء جزاء التعذيب، أو بسبب اعتداءات وحدات القمع، أو بسبب

الجرائم الطبيّة، ونذكر أنّ هذا الرقم يعكس فقط عدد الشهداء الذي حصلت عليه المؤسسات الحقوقية ويعود لعدد الشهداء المعلومة هوياتهم فقط، مع العلم أنّ العدد الحقيقي أكبر من ذلك، لكن الاحتلال لا يزال يخفي معلوماتهم.

تصدّرت الجرائم الطبيّة المشهد خلال العام، سواء في السجون المركزيّة أو في المعسكرات الإسرائيليّة، حيث قامت إدارة مصلحة السجون وإدارات المعسكرات التابعة للجيش بحرمان الأسرى من جميع التدابير اللازمة لتقديم العلاج للأسرى المرضى أو الجرحى. فمنذ بداية الحرب حُرّم جميع الأسرى من الخروج إلى عيادات السجن أو المشافي الخارجيّة، وسُمح الخروج إلى المشافي فقط في الحالات النادرة التي تكون فيها حياة الأسير على المحكّ، وحُرّم قسم كبير منهم من الأدوية الضروريّة التي إمّا كانت عائلاتهم تقوم بتوفيرها بشكل شهريّ، أو يتمّ توفيرها من السجن نفسه. وبسبب عدم تقديم العلاج، ووجود أسرى في ظروف ماديّة وشخصيّة غير نظيفة انتشرت الأمراض الجلديّة المعدية بشكل كبير في السجون والمعسكرات كافّة، ومع ذلك لم تأخذ إدارة مصلحة السجون وإدارات معسكرات الجيش التدابير اللازمة للحدّ من انتشار هذه الأمراض، كتقديم المراهم، أو فصل الأسرى المرضى عن الأصحاء. وعلى الرغم من الانتشار الواسع والسريع للأمراض الجلديّة، وإصابة أكثر من نصف الأسرى بالسجون والمعسكرات بهذا المرض إلّا أنّ الاحتلال امتنع أيضاً عن تقديم العلاج بشكل كافٍ للحدّ من انتشاره، وفي سجون وأقسام معيّنة امتنع عن تقديم العلاج بشكل قاطع.



صحيفة رأي اليوم ٢٠٢٤

وبجانب الظروف القهريّة في السجون، سخر أعضاء الكنيسة الإسرائيليّة جميع طاقاتهم لسنّ قوانين لا تعمل على استهداف الأسرى وحدهم، بل تستهدف عائلاتهم أيضاً وكلّ من يقوم بالتعبير عن رأيه فيما يتعلّق بدعم المقاومة. حيث وافق أعضاء الكنيسة بالقراءة النهائيّة على أكثر من 30 قانوناً منذ بداية العام، جزء منها يتعلّق بطرد الأسرى وعائلاتهم من الأراضي المحتلة في حال ارتكب الأسير عمليّات مقاومة، ومنها التي تخصّ الحكم على الأطفال بالسجن الفعليّ للأطفال الذين لم يتجاوزوا سنّ الـ 14 عاماً، ومنها القوانين التي منعت عمل وكالة الغوث، وهناك القوانين التي تمّ تمديدها والتي تخصّ حالة الطوارئ المعلنة في إسرائيل بعد السابع من أكتوبر، ومنها منع الأسرى من اللقاء بمحامٍ، والسماح

بالاحتفاظ في الغرف الاعتقالية، وعقد جلسات المحاكمة عبر تقنية الفيديو كونفرنس، وغيرها من القوانين التي أثرت بشكل سلبي ومباشر على الأسرى في السجون والمعسكرات الإسرائيلية.

تعمل مؤسسة الضمير لرعاية الأسير وحقوق الإنسان سنوياً، على إصدار هذا التقرير ليشكل وثيقة ترصد الانتهاكات كافة التي يتعرض لها الأسرى والأسيرات الفلسطينيون منذ لحظة اعتقالهم، مروراً بمرحلة النقل والتحقيق، ووصولاً إلى احتجازهم في سجون الاحتلال. ويحاول هذا التقرير أن يسلط الضوء على ظروف الأسرى داخل السجون، وطبيعة الانتهاكات التي يتعرضون لها، ومدى مخالفة سياسات الاحتلال للقوانين والاتفاقيات الدولية.

يعتمد هذا التقرير منهجية وصفية تحليلية، بحيث يستند في معلوماته إلى حصيلة أعمال دائرة الرصد والتوثيق التي قام بها طاقم المؤسسة خلال العام، والتي تتكون من البحث الميداني والتوثيق مع الأسرى المحررين وعائلاتهم، إضافة إلى زيارات الأسرى التي أجراها بعض المحامين في السجون والمعسكرات الإسرائيلية. ويأتي هذا التقرير في إطار الجهود المتواصلة للمؤسسة للإفراج عن الأسرى والأسيرات في السجون الإسرائيلية كافة. وحتى تحقيق ذلك الهدف، فإن مؤسسة الضمير ستواصل جهودها، وبالتعاون مع المؤسسات الحقوقية الدولية والمحلية، من أجل ضمان تمتع الأسرى والأسيرات كافة بحقوقهن/م المكفولة، وفقاً للقانون الدولي الإنساني والقانون الدولي لحقوق الإنسان.

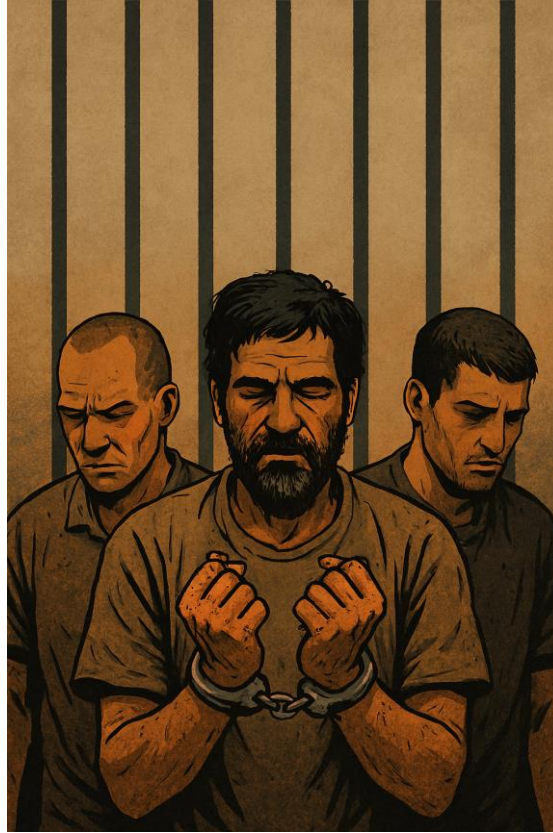
يُعدّ هذا التقرير أداة لأرشفة أحداث وتفاصيل الانتهاكات التي ترتكب بشكل ممنهج بحق الحركة الأسيرة، ولرصد الأوضاع والظروف داخل السجون بشكل دائم. كما يُعدّ التقرير مكوناً أساسياً من مساعي المؤسسة لتوثيق ممارسات الاحتلال وفضحها، التي يدخل من ضمنها التكيل بالأسرى والقوانين العنصرية التي يصدرها مشرع الاحتلال "الكنيست"، فيما يتعلق بقضية الأسرى خصوصاً وحقوق الشعب الفلسطيني عموماً.

### الأسرى في السجون المركزية



تحول واقع الأسرى في السجون المركزية الإسرائيلية منذ السابع من أكتوبر 2023، وشهد تصعيداً ممنهجاً لانتهاكات جسيمة للقانون الدولي، وذلك بناءً على توجهات من قبل المستوى السياسي الإسرائيلي، ويقف على رأس هذه التحولات الوزير "بن غفير" باعتباره مسؤولاً عن مصلحة السجون الإسرائيلية. حيث صرح من خلال إحدى التغريدات التي قام بنشرها على منصة (X) أنه منذ أن تولى منصب وزير الأمن القومي، من أحد الأهداف السامية التي حددها أن يعمل على تقاوم أوضاع "الإرهابيين" في السجون وتقليص حقوقهم إلى الحد الأدنى<sup>3</sup>. وترجمت هذه التصريحات بالتوازي مع التصريحات التي قام بنشرها عقب السابع من أكتوبر 2023 للواقع في السجون الإسرائيلية، وتشابهت الظروف والسياسات القمعية في جميع السجون، وشملت جميع الأسرى الذين كانوا محتجزين قبل السابع من أكتوبر وبعده، وقد شكّلت هذه الإجراءات سياسة عقابية جماعية ممنهجة، ترقى إلى مستوى جرائم حرب وجرائم ضد الإنسانية وفقاً لاتفاقيات جنيف، ونظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية.

شرعت مصلحة السجون في تنفيذ عزلة تامة على الأسرى الفلسطينيين، حيث تم حرمانهم من الزيارات العائلية بشكل مطلق، كما حُرِّموا من اللقاءات القانونية مع محاميهم لمدد تجاوزت الستة أشهر، ونذكر أنّ الزيارات الأولى التي سُمح بها للمحامين كانت في بدايات شهر نيسان وأيار وذلك بما يخصّ أسرى القطاع، أما أسرى الضفة الغربية فحُرِّموا أيضاً من زيارات المحامين لفترة من الزمن في بداية الحرب، لكنّ فترة الحرمان كانت أقصر من الفترة المفروضة على أسرى القطاع، أما الزيارات العائلية فلا زالت ممنوعة لجميع الأسرى حتّى تاريخ كتابة هذا التقرير.



<sup>3</sup> انظر تغريدة وزير الأمن القومي "إيتمار بن غفير" عبر الرابط التالي:

[https://x.com/itamarbengvir/status/1808031178277925263?t=t75NHCPblupOpl\\_AQGUiA&s=09](https://x.com/itamarbengvir/status/1808031178277925263?t=t75NHCPblupOpl_AQGUiA&s=09)

وليس ذلك فقط ، بل منع الصليب الأحمر باعتباره الجهة الدولية المخولة بزيارة الأسرى والاطلاع على أوضاعهم من زيارتهم، حيث ذكرت صحيفة "هآرتس" أنّ السلطات الإسرائيلية أخطرت محكمة العدل العليا بأنّها تعمل على إيجاد آليّة لتحلّ محلّ زيارات الصليب الأحمر للأسرى الفلسطينيين المحتجزين في السجون الإسرائيلية، ولم يتمّ اقتراح آليّة بديلة لزيارات الصليب، بل تمّ طرح فكرة استبدال زيارات الصليب بزيارات لوفود أجنبية<sup>4</sup>. وحُرم الأسرى من الفورة بشكل نهائيّ في بعض السجون، حتّى وصلت لأكثر من 7 أشهر، مثل سجن نغزة وريمون.

عمدت مصلحة السجون إلى فرض سياسة تجويع ممنهجة بحقّ الأسرى، وبدأت باستهداف الطعام وأصبحت الكمّيّات المقدّمة للأسرى قليلة جداً، ومحدودة النوعيّة، ويتمّ تكرارها يوميّاً، واقتصرت على وجبتين في بعض السجون، وذلك بالرغم من أنّ لوائح مصلحة السجون تنصّ على وجوب تقديم 3 وجبات غذائيّة للأسرى يوميّاً، لكن تجاوزت مصلحة السجون هذه اللوائح، وقنّنت كمّيّات الأكل للحدّ الأدنى. هذا وقد أفادت الغالبية العظمى من الأسرى أنّ الطعام المقدّم من مصلحة السجون يأتّيهم فاسداً، أو غير مطهوّ بشكل جيّد، ومن خلال توثيق مؤسّسة الضمير مع مجموعة من الأسرى المحرّرين، أعربوا عن معاناتهم من أمراض القولون والأمعاء ومشاكل المعدة التي جاء جزء منها نتيجة مباشرة لكمّيّات ونوعيّات الأكل التي تقدّمه مصلحة السجون؛ ما يُعدّ انتهاكاً مباشر للمادّة (10) من اتفاقية جنيف الثالثة التي تُلزم دولة الاحتلال بتوفير غذاء صحيّ وكافٍ للأسرى. وكذلك تنتهك المادّة (89) من اتفاقية جنيف الرابعة التي تنصّ على وجوب توفير وجبات غذائيّة للمعتقلين بكمّيّات كافية وبنوعيّة جيّدة تحفظ صحتهم، وتمنع إصابتهم بالأمراض، ونذكر أنّ اتفاقية جنيف الرابعة تتناول أوضاع الأشخاص المدنيين المحميين في زمن الحرب، التي تنطبق على الغالبية العظمى من الأسرى كونهم مدنيّين.

وامتدّت العقوبات لتشمل المياه أيضاً، حيث مُنع الأسرى من شراء المياه المعدنية من كانتينا السجن الذي تمّ إغلاقه في السابع من أكتوبر 2023، وتمّ قطع المياه عن زنازين الأسرى، حيث حُرّموا حتّى من تعبئة المياه بحريّة في قارورة مخصّصة، وكان يُسمح لهم بتعبئة كمّيّات محدّدة جداً لجميع من في الغرفة، وأفاد الأسير المحرّر (خ، ب) بخصوص المياه في سجن النقب قائلاً: "تمّ قطع المياه وأبقوها في البداية على المرحاض فقط لمُدّة ساعة واحدة في اليوم، فأصبحنا عندما نريد أن نشرب نقوم بتعبئة المياه في عبوة من الحماّم العربيّ نفسه وليس الحنفيّات، وبعد فترة أصبحوا يحضرون المياه على الحماّم والحنفيّات مدّة ساعة في اليوم فقط"<sup>5</sup>.

ومع جميع الظروف القاسية التي أجبر الأسرى على عيشها لأشهر متواصلة، تآكلت أجسادهم بسبب انتشار الأمراض الجلديّة، مثل: مرض الجرب "السكابيوس"، والطفح الجلديّ وغيرها من الأمراض داخل السجون بشكل كبير، وأصيب معظم الأسرى بهذا المرض. ومع ذلك لم يُقدّم لهم أيّ علاج بالرغم من سرعة وتيرة تفشّي المرض، لكن بعد مدّة من تفشّي المرض باشرت بعض إدارات السجون بتقديم علاج بشكل غير منتظم، أو بكمّيّات قليلة جداً للأسرى، مثل توفير علبة مرهم صغير لحوالي 18 أسيراً؛ ما تركهم مع علاج لا يرتقي لكمّيّات الحدّ الأدنى المطلوبة لمحاربة المرض. وبالمقابل رفضت مصلحة السجون طلبات الأسرى في الخروج إلى عيادات السجون، أو نقل الأسرى إلى عيادة سجن الرملة، أو إلى المشافي المدنيّة الإسرائيليّة، وكان يتمّ فقط نقل الأسرى الذين يعانون من أمراض مزمنة تشكّل خطراً على حياتهم. ونذكر

<sup>4</sup> الجزيرة، "إسرائيل تخطط لإنشاء بديل لزيارات الصليب الأحمر للأسرى الفلسطينيين"، 21 حزيران 2024 <https://t.ly/0XAavb>

<sup>5</sup> مقابلة ميدانيّة أجرتها مؤسّسة الضمير مع الأسير المحرّر (خ، ب) في تاريخ 22 نيسان 2024

أنّ جزءاً من أسرى قطاع غزّة الذين جرى احتجازهم في السجون المركزيّة الإسرائيليّة عانوا من الظروف القاسية والأمراض الجلديّة ذاتها. وأفاد الأسير (أ، ر) بخصوص مرض الجرب قائلاً: "أنا مصاب بالجرب والدمامل منذ 9 أشهر، والدمامل بتروح وبترجع ولكن الحكة والحبوب لا تزال على حالها، وفقط منذ يومين أعطوني حبة دواء ومهرهم للجرب، ولكن لم يتغيّر شيء، الحكة نفس مهية وأحياناً لا أستطيع النوم إلا ساعة واحدة"<sup>6</sup>.



الجزيرة مباشر

وعلى الرغم من أنّ الاعتداءات الجسديّة والإهانات حاضرة في السجون الإسرائيليّة منذ عقود، إلّا أنّها لطالما حاولت التكتّم على ممارساتها القمعيّة بحقّ الأسرى والمعتقلين، ولكن بعد السابع من أكتوبر ظهرت حقيقة سياسات مصلحة السجون والعاملين بها. حيث أصبح العنف والقمع ممنهجاً بحقّ الأسرى، وظهر إلى العلن من خلال شهادات المحرّرين، وأيضاً من خلال مقاطع الفيديو التي نشرتها دولة الاحتلال نفسها لاقتحامات عدّة لزنّازين الأسرى في سجون إسرائيليّة مختلفة، التي أكّدت الممارسات القمعيّة الجسديّة والنفسية التي يستخدمها الاحتلال الإسرائيليّ بحقّ الأسرى الفلسطينيين. حيث أفاد الأسير المحرّر (أ، ش) قائلاً: "أصبح القمع والضرب بعد الحرب مسألة دوريّة، أحياناً كنّا نتعرّض للضرب كلّ أسبوع، وأحياناً 3 مرّات بنفس الأسبوع، وأحياناً نقعد شهر دون ضرب، ولكن حتّى لو كان الإنسان لا يتعرّض للضرب، لكن كلّ ما صار أيّ حركة للسجّان أو حدث غريب، الإنسان يعيش حالة ترقّب، لأنّه ممكن أن ينضرب"<sup>7</sup>، وأكمل (أ، ش) قائلاً: "دائماً كان يتمّ ضربنا ونحن مقيّدين للخلف، مثلاً في العزل كان يدخل علينا أنا وأسير ثاني حوالي 5 سجّانين، وجزء يضربوا بيديهم وجزء برجليه، وفي ضرب بالعصي، ويركّزون بالضرب على البطن والظهر والرجلين والوجه... وأنا تعرّضت أكثر من مرّة للضرب على الوجه، وفي أحد المرّات فتح فوق عيني من الضرب، كلّ ما كنّا نمزّ بالضرب كانوا يتركوا آثار علينا"<sup>8</sup>.

<sup>6</sup> زيارة المحامي للأسير (أ، ر) في سجن النقب بتاريخ 8 كانون الثاني 2025

<sup>7</sup> مقابلة أجرتها مؤسسة الضمير مع الأسير المحرّر (أ، ش) بتاريخ 18 شباط 2025

<sup>8</sup> المرجع السابق ذاته.



وبرز دور وحدات السجن والوحدات الخارجية، مثل وحدات "الكثير واليماز" في الاعتداء على الأسرى تحت ذريعة "الحفاظ على النظام في السجن"؛ الأمر الذي أدى إلى حدوث إصابات بليغة بين صفوف الأسرى، مثل: تكسير العظام، وجروح بليغة بالرأس والرقبة والظهر، التي تطلبت متابعة طبية حثيثة، ولكن بسبب سياسة الإهمال الطبي لم يتمكن القسم الأكبر من الأسرى من الحصول على أي علاج أو متابعة طبية عقب هذه الاعتداءات. كما أسهم هذا القمع في وقوع عدد غير مسبوق من الأسرى الشهداء الذي وصل في مجموعه (54) أسيراً، من الضفة الغربية وقطاع غزة، وعدد كبير منهم استشهد تحت الضرب والتعذيب؛ الأمر الذي يشكل جريمة قتل عمد بموجب المادة (8) من نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية. ونذكر أنّ هذا العدد لا يعكس الرقم الحقيقي للأسرى الشهداء، ويعبر فقط عن الشهداء الذين تم الإعلان عنهم رسمياً من الجهات الإسرائيلية.

ومن ضمن سلسلة العقوبات أيضاً حرمان الأسرى من الضوء، ففي البداية كان يتم إشعال الضوء داخل الزنازين ساعة واحدة في النهار، وبعدها أصبحوا يشعلون الضوء طوال الليل وحتى ساعات الصباح الباكر، وهناك فترات قُطعت فيها

الكهرباء بشكل نهائي عن سجن النقب بالتحديد، ولكن مع بداية شهر رمضان أصبحوا يشعلون الأضواء منذ الساعة السادسة مساءً حتى الساعة العاشرة مساءً. وعلى النقيض هناك بعض إدارات السجون عاقبت الأسرى من خلال إبقاء إنارة قوية في الغرف على مدار الساعة. حيث أفاد الأسير (ي، ح) بخصوص الإنارة في سجن جلبوع قائلاً: "الإضاءة موجودة 24 ساعة في الغرفة، يمكن أن يقوموا بإطفائها خلال النهار لكن تكون الإنارة قوية خلال الليل"<sup>9</sup>.

وشكّل العدد فترة عذاب بالنسبة للأسرى، حيث أُجبر الأسرى على الركوع على الرُكب في مؤخرة الغرفة، والرأس منحنى للأسفل واليدين على الرأس، وفي عدد الصباح والمساء يجب أن تكون وجوه الأسرى موجهة باتجاه الحائط، وفي عدد الظهر وجوههم باتجاه الباب ليتمّ الفحص من خلال الوجه، وأفاد (خ، ب) قائلاً: "بعد أن يحصيّا ضابط العدد وأثناء العدد يعطي أوامر للوحدة بالدخول إلى الغرفة للقمع، في كلّ ساعة عدد يختارون 4-5 غرف للقمع. بواسطة "الكيتير" والسجّانين، ويدخلون كلاً معهم، الضرب دائماً بالتركيز على الرأس والأضلاع"<sup>10</sup>. وأفاد الأسير (ي، هـ) بخصوص القمع في سجن جلبوع قائلاً: "يوجد دوريات تدخل القسم تقوم بضرب الأسرى في الغرف ورشّ الغاز، وفي تاريخ 2024/9/22، دخلت وحدات تفتيش خارجية على 8 غرف، ضربوا قنابل صوتية في القسم، ورموا قنابل أيضاً داخل الغرفة، وقاموا بتقييد الأسرى وضربهم لكمات بالأحذية وبال عصي"<sup>11</sup>. كما أفاد الأسير أنّ السجّانين أثناء عمليّات العدد أصبحوا يقتحمون غرف الأسرى وهم مدجّجون بالعتاد والأسلحة. حيث أفاد الأسير (م، م) قائلاً: "عرفنا أنّنا نعيش في دائرة خطر حقيقي عندما أصبحوا يدخلوا علينا مسلّحين، وهذا كان ممنوع نهائي أن يدخلوا في سلاح ناري، ولم يحدث ذاك حتى في التسعينات... العدد صار مطلوب منّا أن نكون في آخر الغرفة، في سجن ريمون صار حدث في بداية عام 2024، كان هناك شاب يعاني من صعوبة في الكلام وكان معه كأس مياه كبها على السجّان وهو يفك بالقليل، وسأله السجّان ليش عملت هيك والشاب ما ردّ عليه لأنه لا يعرف الكلام، ونتيجة لذلك ضربوا الغرفة، واحد من الشباب خلعوا كتفه من الضرب"<sup>12</sup>.

أضاف فصل الشتاء مأساة مضاعفة على الأسرى؛ نظراً لأنّ قسماً كبيراً منهم محتجز منذ فصل الصيف، ولا يوجد لديهم ملابس شتوية، ومنعت مصلحة السجون الأهل من إدخال أيّ ملابس أو أدوية منذ السابع من أكتوبر 2023، لذلك تركّ الأسرى بملابس رقيقة جداً، وعلى الرغم من توفير البطانيات من إدارات السجون لكنّها رقيقة لا تقي برد الشتاء، ومع ذلك في بعض السجون لم تقم الإدارة بإغلاق الشبابيك بقطع البلاستيك لكي تحدّ من البرودة في الغرف الاعتقالية، وتركها مفتوحة طوال الوقت. وأفاد الأسير (ح، ر) بخصوص سجن النقب قائلاً: "البرد شديد جداً أثناء الليل، ويصبح هناك ندى على الجدران في الليل وينزل علينا"<sup>13</sup>، وفي السياق ذاته أفاد الأسير (م، ع) بخصوص سجن مجدو قائلاً: "لا يوجد ثياب فقط اللباس الذي على الأسير، ولكلّ أسير بطانية واحدة رقيقة وكان الشتاء صعباً، وعلى الرغم من ذلك كان بعض الأسرى ينامون على الأرض بسبب الاكتظاظ داخل الغرفة"<sup>14</sup>.

<sup>9</sup> زيارة المحامي للأسير (ي، ح) في سجن جلبوع بتاريخ 14 كانون الثاني 2024

<sup>10</sup> مقابلة ميدانية أجرتها مؤسسة الضمير مع الأسير المحرّر (خ، ب) في تاريخ 22 نيسان 2024

<sup>11</sup> زيارة المحامي للأسير (ي، هـ) في سجن جلبوع بتاريخ 6 تشرين الأول 2024

<sup>12</sup> مقابلة ميدانية أجرتها مؤسسة الضمير مع الأسير المحرّر (م، م) في تاريخ 16 شباط 2025

<sup>13</sup> زيارة المحامي للأسير (ح، ر) في سجن النقب بتاريخ 8 كانون الثاني 2025

<sup>14</sup> زيارة المحامي للأسير (م، ع) في سجن مجدو بتاريخ 4 آذار 2024



### سجن نفحة مسرح للجرائم الأسير (ع، ح)

اعتُقل المواطن (ع، ح) في تاريخ 2023/10/21 حوالي الساعة 3:00 فجراً، بعدما داهمت قوّات الاحتلال منزله بشكل عنيف جداً، وقاموا بتفتيشه تفتيشاً دقيقاً، وبعد الانتهاء جرى جمع ما يقارب 10 معتقلين من المنطقة ذاتها في منزل (ع، ح)، وتمّ تقييدهم إلى الخلف بقيود بلاستيكية وشدها بإحكام. واقتادوا (ع، ح) برفقة المعتقلين إلى مركز توقيف "عتصيون"، حيث مكث أياماً عدّة، ونُقل بعدها إلى سجن عوفر، ثمّ إلى سجن نفحة حيث قضى معظم فترة اعتقاله

وأفاد (ع، ح) بخصوص نقله إلى سجن نفحة والظروف التي عانى منها أثناء الاعتقال قائلاً: "نُقلنا في أواخر شهر تشرين الثاني 2023 إلى سجن نفحة، كنّا أكثر من 50 أسيراً أثناء النقل، وجرّت معاملتنا بطريقة سيئة جداً، حيث كانت وحدة الناحشون وهي المسؤولة عن النقل، تمّ تقييدنا بقيود حديدية على اليدين، وتمّ شدّها بشكل كبير، وأجبرونا على إحناء رؤوسنا، وتمّ الاعتداء علينا أيضاً، وبعد عدّة ساعات وصلنا إلى سجن نفحة. في السجن جرى فرزنا على الأقسام بدون مقابلة دكتور ولا ممرّض. وأنا نُقلت مباشرة إلى قسم 12، وكانت أرضية القسم كلّها مجاري، ووضعُ الغرف تعيس جداً. ومع وصولنا صادروا كلّ الملابس منّا، ولم يبق معنا سوى الملابس التي نلبسها والبطانية التي وفّرتها لنا إدارة السجن وكانت رقيقة جداً. وكان القسم مليئاً بالبق والحشرات، ورائحته مزعجة لأنّ أشعة الشمس لا تصل للقسم. طوال الحبسة ونحن بذات الملابس التي نرتديها على أجسادنا، كنّا نغسل الملابس وننتظرها تجفّ وفي هذه الاثناء نلبس ملابس الشباّص، طبعاً في الشتاء كانت ملابسنا خفيفة والسُتر أحضرها تقريباً في شهر 2024/1 عدد 2-3 سُتر لكلّ الغرفة التي فيها 14 أسيراً تقريباً وكنّا نبادلها بيننا. كانت ظروف الحياة في سجن نفحة صعبة جداً، وكان القمع في السجن مستمراً حتى طال النقل إلى المحاكم، على الرغم من أنّ المحاكم كانت تجري عبر الفيديو كونفرنس داخل السجن نفسه، لكنّ أثناء النقل كنّا نُجبر على حني الرأس للأسفل بشكل كبير، وكان يتمّ شدّ القيود بشكل مؤلم جداً، وكان السجّانون يقومون بالاعتداء علينا بالضرب والدفع والشتائم، والأيام المخصصة للمحاكم كانت تستمرّ من ساعات الصباح حتى المغرب حتى يتمّ إرجاعنا إلى الأقسام دون السماح لنا بشرب الماء، ولا تناول الطعام، ولا استخدام الحمام. بالطبع كنّا ممنوعين من الفورة بشكل نهائي، وهذا استمرّ حتّى نهاية شهر رمضان، ولم نكن نخرج خارج الغرفة بشكل نهائي لأنّ الدوشات في القسم 12 كانت داخل الغرفة. وبعد شهر رمضان سُمح لنا بالخروج إلى الفورة في أوقات محدّدة، ولكن كنّا نُحرم منها بشكل متكرّر بحجّة العقاب، وأنا شخصياً طوال مدّة احتجازي التي استمرّت 10 شهور لم أخرج للفورة سوى

عشر مرّات. ومنذ أن جرى نقلي إلى سجن نفحة كانوا يقطعون الكهرباء طوال النهار، واستمر قطع الكهرباء حتّى منتصف شهر رمضان حيث كانوا يشعلون النور في الليل ساعتين فقط. يوم عيد الفطر 2024 كان حدثاً كبيراً في سجن نفحة. أبلغتنا الإدارة أنّه يوجد نقلات للغرف ونقلوا 4 غرف من قسم 12، للأقسام الثانية. استمرّت النقلات من فترة الصباح حتّى ما بعد العشاء. وكان النقل بطريقة قاسية جداً، تقييد قاسي، ضرب، حني الرأس بشكل كبير جداً أثناء المشي، وإهانات وشتائم. وتمّ اقتحام بعض الغرف والاعتداء على الأسرى بشكل عنيف جداً، وتمّ نقل جزء من الأسرى وهم ينزفون من شدة الضرب، ولكن الغرفة التي كنت أنا فيها كان أغلبها كباراً في السن، لم يحدث معنا ضرب، لكن حدث معنا حني الرأس بشكل كبير ودفع وشتائم. الوحدة التي اقتحمت يومها كانت من وحدات السجن، ونقلوا تقريباً أغلب الأقسام. القسم المجاور لنا كان قسم 13 الذي يُحتجز به أسرى قطاع غزة، وكان يتمّ الاعتداء عليهم بشكل كبير، وكنا نسمع أصواتهم بشكل دائم. أمّا من ناحية المعيشة في نفحة، الأكل كان سيئاً جداً، طيلة الفترة لم نر أي نوع من المشروبات، أو الملح، أو السكر. الأكل كان عبارة عن 6-7 معالق أرز، في كثير من الأحيان كان الأرز يحضّر ني، والشوربة هي عبارة عن مياه وليس شوربة ولا تتعدّى الغرامات، كانوا يحضرون في اليوم لكل واحد علبة لبننة 50 جرام وبيضة، هذا هو تقريباً الأكل شبه اليومي الذي كانوا يقدمونه. وكان الطعام يتأخّر عن مواعده، يعني في رمضان كثير من الأيام كان الأكل يوصلنا بعد صلاة العشاء رغم أنّ الأسرى جميعهم صيام. الأسرى فقدوا كثيراً من أوزانهم، وتذكّر في فترة عيد ما يُسمّى "الفصح" عند اليهود في نهاية شهر نيسان 2024 كانوا يحضروا لنا "الكرايش"<sup>15</sup> بدل الخبز لكل واحد 4-5 قطع طول اليوم فكانت قليلة جداً، وكثير من الأسرى صاروا يشعرون بدوخة وهزل ويقعون في الغرفة. ومن أصعب الأمور أيضاً كانت التفتيشات، كان يحدث في الأسبوع دقّ شبابيك مرتين. كان يتمّ إخراجنا من الغرفة لغرفة مقابلها أو للحمامات، وكلّ تفتيش كان يتخلّله ضرب وشتائم وإهانات. عند الدخول إلى الغرف كان يتمّ بعثرة الغرف وإلقاء جميع ما فيها على الأرض، كانوا يسحبون الفرشات أحياناً يوم، وأحياناً لمدة أسبوع، كانوا يسحبون الفرشات من الصباح حتّى المساء، ونبقى على حديد رغم أنه الجو بارد وقاسي. ولم تكن دائماً الاقتحامات من وحدات السجن، بل كان يتمّ الاقتحام أحياناً من وحدات خارجيّة مثل "المتسادا"، وكانت تتكرّر هذه التفتيشات كلّ أسبوعين تقريباً. أحياناً كانوا يقتحمون بشكل ممنهج على مجموعة من الأقسام بمرافقة مدير السجن، وضابط القسم، وضابط الاستخبارات، والكاميرات الطيّارة الصغيرة ويعملوا استعراض في القسم، ويدخلوا على غرفة ويشحطوا الناس اللي فيها وهم قاعدين يصوروا فيهم. وكان التركيز على بعض الشخصيات التنظيميّة اللي كانت معتقلة قبل الحرب، كانوا ينقلوهم ويضربوهم بشكل كبير، ينقلونهم بطريقة همجيّة على الأقسام الثانية، أو على الزنازين أو خارج السجن.

أمّا العلاجات والإهمال الطيّ؛ الإهمال الطيّ كان موجود بشكل كبير جداً. في البداية لم يتعاطوا معنا نهائياً، ولم ينزلوا أيّ أحد إلى العيادة، كان البعض يكون يتألّم بشكل كبير وبعد مطالبات طويلة كانوا يعطوا حبة مسكن (أكامول) أو بعض العلاجات البسيطة جداً وفي كثير من الأحيان "الحوفيش" الذين يسمّونهم ممرّضين، والذين كانوا بالأصل سجّانين لم يتعاطوا مع طلبات العلاج. بعد فترة تمّ توفير بعض العلاجات للأسرى الذين يعانون من أمراض مزمنة. أذكر شاب كان يُحتجز في غرفة مقابلة لي، تكلم معي وقال لي أنّه مريض جداً، ويشعر بتعب وبعد فترة طويلة عندما تكلمنا مع الممرض، ثاني يوم نزلوه إلى العيادة وعلى ما يبدو كان وضعه الصحيّ خطيراً نزلوه على الزنازين لأنّه لا يوجد أيّ مشفى

<sup>15</sup> الكرايش هو مصطلح يستخدم للدلالة على الخبز الخاص بالفصح العبري -المتساء- خبز دون خميرة

مدنيّ إسرائيليّ وافق على استقباله بحجّة حالة الحرب، وبقي في الزنازين أياماً بعدها صار ترتيب بين إدارة السجن والشاباك للإفراج عنه حتى لا يتحمّلون مسؤوليّة وفاته داخل السجن، هو كان معتقلاً قبل الحرب ولكن بدأت أعراض السرطان تظهر معه فترة الحرب ولم يكن يخرج نهائياً، وعنده وجع بطن شديد دون تقديم أيّ علاج له وبعد الإفراج عنه توفي في مشفى الاستشاري. وبسبب الظروف القاسية في القسم وعدم توفير أيّ علاجات وقلة الاستحمام انتشر مرض السكايبوس بين الأسرى في السجن، ومع ذلك لم يتمّ توفير علاج للأسرى<sup>16</sup>.

### استهداف أصوات الحقّ



في ظلّ السياسات القمعيّة التي تُمارَس ضدّ الفلسطينيين، يُعدّ استهداف الصحفيين، والمحاضرين، والطلبة، والنشطاء جزءاً من حملة مستمرة تهدف إلى إسكات الأصوات الناقدة، وكبح حرّيّة التعبير. يلجأ الاحتلال الإسرائيليّ بشكل متزايد إلى الاعتقال الإداري، حيث يُحتجز الأفراد دون محاكمة أو توجيه اتّهامات واضحة، بالاعتماد على "ملقّات سرّيّة"؛ ما يمنع المعتقلين من الدفاع عن أنفسهم، وبعد السابع من أكتوبر صعدت دولة الاحتلال من تقديم لوائح اتّهام على خلفيّة التحريض، على الرغم من أنّ هذه التهم كانت تُوجّه للفلسطينيين منذ سنوات، وذلك على خلفيّة التعبير عن آرائهم سواء بشكل مكتوب أو بشكل مرئيّ<sup>17</sup>. ولكن ما اختلف بعد السابع من أكتوبر، أنّ تُهم التحريض أصبحت تُستخدم بشكل أوسع ضدّ جميع شرائح المجتمع خاصّة الذين يركز عملهم على الإعلام، فمنذ السابع من أكتوبر 2023 اعتقل الاحتلال ما يقارب 145 صحفياً<sup>18</sup> ووجهت النيابة العسكريّة لوائح اتّهام بالتحريض لمجموعة منهم، كما جرى اعتقال مجموعة من السلك الأكاديمي، ولكن لم تكتفِ دولة الاحتلال بتوجيه هذه التّهم للصحفيين والطلبة والأكاديميين، بل طالّت هذه التّهم أهالي الشهداء الذين يُعبّرون عن حزنهم، أو افتقدهم للشهيد بمنشور على وسائل التواصل.

<sup>16</sup> مقابلة ميدانيّة أجرتها مؤسسة الضمير مع الأسير المحرر (ع، ح) في تاريخ 2 تشرين الأول 2024

<sup>17</sup> لمعرفة المزيد عن الاعتقال على خلفيّة التحريض انظر للورقة مؤسسة الضمير "الاعتقالات على خلفيّة التحريض على مواقع التواصل الاجتماعي وسياسات

حكومة الاحتلال... فيسبوك نموذجاً"، 7 كانون الثاني 2019 <https://t.ly/nC-a1>

<sup>18</sup> تشمل هذه الحصيلة الصحفيين من الضفّة الغربيّة ومن قطاع غزة

هذا النوع من الاستهداف لا يمثل فقط انتهاكاً لحقوق الإنسان الأساسية، بل يشكل تهديداً مباشراً للحريات الفردية، منها: حرية التعبير عن الرأي، والمشاركة النقابية، وحرية الإعلام والتعليم، والنشاط المجتمعي، حيث أصبحت جميع هذه الحقوق محظورة من قبل دولة الاحتلال، وتلاحق الفلسطينيون الذين يمارسون حياتهم بشكل طبيعي، وبالحذ الأدنى بشكل مستمر، حيث يسعى الاحتلال إلى إسكات كل من يسلط الضوء على الانتهاكات التي تُمارس ضد الشعب الفلسطيني.

#### اعتقال الأكاديميين - حالة اعتقال المحاضرة نادرة شلهوب نموذجاً



في ظلّ تصاعد الجرائم التي تقوم بها دولة الاحتلال على الأراضي الفلسطينية، ومع الاستمرار في جريمة الإبادة الجماعية التي تمارسها دولة الاحتلال منذ السابع من أكتوبر بحق الفلسطينيين في قطاع غزة، والتي صاحبها ارتفاع بشكل كبير في مختلف الجرائم بحق المواطنين في الضفة الغربية، والتي كانت إحدى أبرز هذه الجرائم القمع الكامل لحرية الرأي والتعبير في أراضي فلسطين التاريخية التي تجلّت في حملات الاعتقال المركزة التي نفذتها قوات الاحتلال، مستهدفة الأكاديميين، والصحفيين، والمؤثرين، والطلبة، وغيرهم من الفلسطينيين.

لم تقتصر عمليات استهداف الأكاديميين، والطلبة، والمؤثرين على عمليات الاعتقال في الضفة الغربية والداخل المحتل، بل تصاعدت عمليات الاستهداف بالقتل والاعتقال في قطاع غزة، كما أنّ الغارات الإسرائيلية دمرت عدداً كبيراً من مدارس قطاع غزة، وأودت بحياة عشرات الطلبة والأكاديميين. ورصدت المؤسسات الحقوقية المعنية في شؤون الأسرى تعرض المحاضرين، والطلبة إلى مجموعة من الاعتداءات والجرائم من قبل قوات الاحتلال، منها حالات ابتزاز مورست ضد عدد

من الأكاديميين، إلى جانب حرمانهم من الكتب، أو الجرائد، والمجلات كافة وحتى أدوات الكتابة؛ الأمر الذي منعهم من إجراء أي نشاط تعليمي ثقافي سواء على مستوى فردي، أو جماعي داخل الزنازين.

وكانت حملة الحق في التعليم قد نشرت في شهر نيسان عن أعداد الطلبة والأكاديميين المعتقلين من جامعة بيرزيت فقط، وأشارت الإحصائية إلى وجود أكثر من 140 طالباً معتقلاً، أكثر من 70 منهم رهن الاعتقال الإداري. ومنذ بداية حرب الإبادة الجماعية على قطاع غزة اعتقلت قوات الاحتلال أكثر من 70 طالباً، منهم 4 طالبات، إضافة إلى 4 من أعضاء الهيئة الأكاديمية والإدارية. إلا أن هذه الإحصائيات لا تشكل مرآة لأعداد الطلبة الحقيقية الموجودين رهن الاعتقال، فيوجد العديد من الطلبة والأكاديميين المعتقلين من مختلف جامعات فلسطين، منها: جامعة البوليتكنيك، والخليل، والخضوري، وغيرها.

وفي سياق استهداف الأكاديميين الفلسطينيين في مختلف أراضي فلسطين المحتلة، نستعرض حالة المحاضرة نادرة شلهوب من مدينة حيفا، وهي أستاذة جامعية تدرّس في قسمي علوم الجريمة والعمل الاجتماعي في الجامعة العبرية في القدس. تعرّضت شلهوب إلى الاعتقال على يد قوات الشرطة الإسرائيلية في تاريخ 2024/4/18 من منزلها الكائن في البلدة القديمة في مدينة القدس، ونُقلت إلى التحقيق في مركز "مفسيرت تصيون"، وقُدر تمديد اعتقالها حتى اليوم التالي لعرضها أمام محكمة الصلح في القدس. جاء هذا الاعتقال ضمن حملة تقويض واسعة من قبل قوات الاحتلال للأصوات المناهضة لجرائم الاحتلال، وضمن الملاحقة المستمرة لهذه الأصوات على خلفية "التحريض"، ولكن لم يكن الاعتقال هو الانتهاك الوحيد الذي تعرّضت له شلهوب، بل قبيل الاعتقال تعرّضت إلى حملة تحريض واسعة من قبل الإسرائيليين والتي على إثرها أقدمت الجامعة "العبرية" على إصدار قرار بتعليق عملها في شهر آذار، وتراجعت عنه لاحقاً، بسبب موقفها حول حرب الإبادة المستمرة بحق شعبنا في غزة.

بعد انتهاء جلسة الاستماع في محكمة الصلح بمدينة القدس بتاريخ 2024/4/19، طالبت الشرطة الإسرائيلية بتمديد اعتقال شلهوب على ذمة التحقيق بتهمة "التحريض على العنف والعنصرية"، كما ادّعت الشرطة أنها تفوهت بمقولات "مناهضة للصهيونية وللدولة"، وفي هذه الادّعاءات استندت الشرطة على حلقة "بودكاست" كانت قد شاركت بها قبل مدة من الاعتقال، وبسبب شعبية البروفسورة على المستوى المحلي والدولي ادّعت الشرطة أن هذه الأقوال يمكن أن ترقى إلى حدّ التحريض، ويمكن أن تكون أقوالاً مسببة لارتكاب عمليات أمنية ضدّ الإسرائيليين.

وتُظهر هذه الادّعاءات الكيدية من قبل الشرطة الإسرائيلية مدى تعسفية قانون التحريض، حيث إن القانون لم يضع محدّدات واضحة لأقوال التحريض، تاركاً المجال لأجهزة إنفاذ القانون الإسرائيلية على ترجمة أي قول، سواء شفهيّاً أو كتابياً على أنه من قبيل التحريض، وتقوم هذه الأجهزة باستغلال فضفاضية القانون ليتمّ تكييفه بالطريقة التي تخدم الجانب الإسرائيلي، وتوجيه أكبر قدر ممكن من التّهم بحق الفلسطينيين، مع التعدي الصارخ على حرية الرأي والتعبير، والحدّ منها حتى أدنى مستوياتها.

قام طاقم الدفاع بدوره بالطعن في صحة الإجراءات التي قدّمتها الشرطة، حيث إنهم قاموا باعتقال شلهوب من منزلها دون استدعاء للتحقيق كما هو منصوص عليه في القانون، وتمّ تمديد اعتقالها دون أسس قانونية، ودون تقديم حجج صلبة داعمة للتّهم الموجهة لشلهوب؛ الأمر الذي دفع القاضي "دوف بولاك" بالإقرار أنه لا أساس قانوني لتمديد الاعتقال، وأمر

الشرطة بالإفراج عنها بشروط: كفالة ذاتية، وطرف ثالث (كل بمقدار عشرة آلاف شاقل جديد)، والالتزام بحضور التحقيقات. لكن في المحاولات المستمرة من قبل الشرطة الإسرائيلية في النيل من المجتمع الفلسطيني في الأراضي المحتلة، قدمت الشرطة استئنافاً للمحكمة المركزية على قرار محكمة الصلح، ومع انعقاد الجلسة في النهار ذاته لم تتقدم الشرطة الإسرائيلية بأي أدلة إضافية تدعم ادعاءهم والتهم التي تم توجيهها بحق شلهوب، وبذلك لم ير قاضي الاستئناف "أفراهم روبين" أي أساس بإبطال قرار قاضي محكمة الصلح، وقرّر الإبقاء عليه، وإطلاق سراح شلهوب<sup>19</sup>.

استمرت ملاحقة جهاز الشرطة للبروفسورة شلهوب حتى بعد قرار الإفراج عنها التي صادقت عليه المحكمة المركزية في القدس، حينما قرّر المدعي العام السماح للشرطة بفتح تحقيق حول تصريحاتها وآرائها الأكاديمية التي أتت ضمن عملها الأكاديمي. وبالرغم من ذلك تم فتح التحقيق من قبل الشرطة، ولم تلتزم في حدود التحقيق الذي تم تعيينه من قبل النيابة العامة بثلاثة مواضيع، إلا أن جهاز الشرطة تعدى هذه المواضيع، وتم تحويل منحى التحقيق إلى منحى سياسي، وتم سؤالها عن سبب اعتبارها القدس الشرقية منطقة محتلة، وعلى ماذا يستند موقفها هذا. كما سُئلت عن معنى مصطلح "استعمار استيطاني"، وتم سؤالها أيضاً إذا كانت لا تزال تعتقد أن إسرائيل تقوم بجريمة الإبادة الجماعية في غزة<sup>20</sup>؛ ما جعل من التحقيق غير قانوني، لأنه تعدى المواضيع المحددة التي صادق عليها المدعي العام للدولة.

وبعد جميع الإجراءات التي اتخذتها دولة الاحتلال بحق المحاضرة شلهوب لم تتمكن دولة الاحتلال من إثبات أي تهم بحقها، واقتصرت الإجراءات على استدعائها للتحقيق؛ ما يوضح النهج القمعي الذي تستخدمه دولة الاحتلال بحق أي أكاديمي، أو طالب، أو صحفي يحاول أن يعكس جرائم الاحتلال.

## أطفال خلف القضبان

### واقع الأشبال المحرومين من حريتهم في السجون الإسرائيلية

يتعرض الأطفال الفلسطينيون المحتجزون في السجون الإسرائيلية لانتهاكات جسيمة وممنهجة تخالف بشكل صارخ أحكام القانون الدولي الإنساني، والقانون الدولي لحقوق الإنسان فبدلاً من معاملتهم كأطفال لهم احتياجات خاصة وفقاً لاتفاقية حقوق الطفل لعام 1989، تُعاملهم سلطات الاحتلال الإسرائيلي كبالغين، وتخضعهم للسياسات القمعية نفسها التي تطال الأسرى البالغين، دون أي اعتبار لوضعهم القانوني كأطفال محميين وفقاً للمادة (37) من اتفاقية حقوق الطفل التي تحظر التعذيب، والمعاملة القاسية، أو المهينة للأطفال، والمادة (76) من اتفاقية جنيف الرابعة التي تحظر نقل الأطفال من الأراضي المحتلة إلى سجون داخل دولة الاحتلال.

منذ السابع من أكتوبر 2023 أطلقت مصلحة السجون حملة قمع غير مسبقة طالت الأسرى بما في ذلك الأشبال، شملت فرض سياسة تجويع متعمدة من خلال تقليل كميات الطعام المقدمة لهم إلى الحد الأدنى، وغالباً ما كان الطعام فاسداً، أو غير مطهو جيداً؛ ما أدى إلى تدهور صحي خطير، وفقدان كبير في الوزن بين صفوف الأطفال المعتقلين، في انتهاك

<sup>19</sup> مركز عدالة، "القدس: المركزية ترفض استئناف الشرطة وتبقي على قرار الصلح بإخلاء سبيل د. نادرة شلهوب-كيغوريان"، 19 نيسان 2024

<https://www.adalah.org/ar/content/view/11107>

<sup>20</sup> مركز عدالة، "طاقم الدفاع عن شلهوب-كيغوريان للمدعي العام للدولة: التحقيق المستمر معها غير قانوني، ولن تجيب بعد أية أسئلة سياسية، أو أسئلة تتعلق

بعملها الأكاديمي"، 1 أيار 2024 <https://www.adalah.org/ar/content/view/11110>

للمادة (24) من اتفاقية حقوق الطفل التي تلزم الدول بتوفير مستوى معيشي ملائم لنمو الأطفال من النواحي البدنية، والعقلية، والنفسية.



ولم يقتصر التجويع على كميات الطعام، بل تم حرمان الأسرى الأشبال من شراء المواد الغذائية والمياه المعدنية من "الكانتينا"؛ ما أدى إلى تفاقم معاناتهم الصحية، حيث اضطرّ العديد منهم إلى شرب مياه ملوثة من الصنابير الموجودة داخل الزنازين، التي لم تخضع لأيّة عمليات تنقية؛ ما تسبّب بانتشار أمراض معويّة، والتهابات جلديّة بينهم.

نتيجة للاعتقالات الجماعية الواسعة التي نفذتها قوات الاحتلال بحق الأطفال الفلسطينيين خلال العام، أصبح الاحتفاظ في السجون غير مسبوق، حيث بات عشرات الأطفال ينامون على الأرض بسبب عدم توفر أسرة كافية. ففي سجون مثل عوفر ومجدو، ترك الأشبال للنوم على فرشاة رقيقة جداً في ظلّ درجات حرارة منخفضة، وقامت مصلحة السجون في توفير بطانيات رقيقة جداً لكل أسير. حيث أفاد الأسير (ز، د) قائلاً: "حالياً نعاني من البرد في الليل، ولا يوجد أغطية كافية، ونطالب بدخول أغطية أخرى إلى قسم الأشبال لأننا نبرد كثيراً"<sup>21</sup>. ويُعدّ هذا انتهاكاً صارخاً للمادة (16) من اتفاقية مناهضة التعذيب، التي تحظر المعاملة القاسية والمهينة. كما تمتّ مصادرة جميع ملابسهم من ضمنها الملابس الشتوية، ومنعت مصلحة السجون عائلاتهم من إدخال الملابس، أو الأغطية الثقيلة؛ ما جعل الأطفال يعانون من البرد القارس دون أيّ تدابير لحمايتهم.

وحُرّم الأشبال أيضاً من الفورة لأشهر طويلة في بداية عام 2024، وعندما كان يُسمح لهم بالخروج اقتصرت الفورة فقط على ساعة واحدة في النهار أو أقلّ، وخلال هذه الفورة مُنِعَ الأشبال من ممارسة الرياضة. ومع ذلك كان السجّانون يقومون بشكل تعسّفيّ بحرمان الأسرى من الفورة لأبسط الأسباب، ففي حال أصدرت غرفة من غرف الأشبال صوتاً عالياً يُحرم جميع من في الغرفة من الفورة من 5-7 أيام. وخلال هذا العام حُرّم الأسرى الأشبال أيضاً من التعليم داخل السجن بالرغم من أنّه قبل السابع من أكتوبر قسم من الأشبال كانوا يتعلمون بعض الموادّ الأساسية، مثل الرياضيات واللغات. وعلى الرغم من حاجة الإنسان الماسة للنظافة الشخصية إلّا أنّ مصلحة السجون قامت بتقييد وقت الاستحمام وقصره على

<sup>21</sup> زيارة المحامي للشبل (ز، د) في سجن عوفر بتاريخ 18 أيلول 2024

أوقات الفورة فقط، وتمّ تحديد الأيام التي يمكن للأشبال الاستحمام فيها، وسُمح لهم بالاستحمام بما لا يزيد عن دقائق عدّة. ولدى الاستحمام يقوم الأشبال باستبدال ملابسهم الداخلية، ويقومون بغسلها.

وقبل السابع من أكتوبر، كان هناك أسير بالغ يقوم برعاية الأسرى الأشبال، ونقل طلباتهم إلى إدارة السجن، ومتابعة أمورهم اليومية، ومساعدتهم في جميع الأمور الخاصة بهم، إلّا أنّه بعد السابع من أكتوبر منعت إدارة السجن الأسرى البالغين من مساعدة الأشبال، ومنعتهم من تمثيل الأشبال أمام الإدارة.

كما عانى الأشبال من الجرائم الطبيّة التي استمرّت مصلحة السجون في ارتكابها خلال العام 2024، ومنعوا من الخروج إلى عيادات السجن، وتمّ قطع الأدوية والعلاجات عنهم لفترات طويلة. وكان الأكامل هو المسكن الوحيد الذي يتمّ توفيره لهم بغضّ النظر عن نوع المرض، أو الإصابة التي يعاني منها الشبل، حيث أفاد الأسير (ع، م) قائلاً: "أنا لديّ شريان رئيسيّ في الرجل اليسار ملتهب، وأعاني من ألم شديد خاصّة في ساعات الليل. في السجن لا يعطوني أيّ دواء حتّى مسكّن، مرّة واحدة أو مرّتين أحضروا أكمل"<sup>22</sup>. وعانى الأشبال أيضاً من تقيّئ مرض الجرب والأمراض الجلديّة الأخرى في الأقسام المحتجزين بها، وحُرموا أيضاً من العلاج الكافي والمتابعة الطبيّة لحالاتهم، حيث عانى بعض الأشبال من تقرّحات بسبب الحكة الشديدة وانتشار الحبوب على أجسادهم. وأفاد الشبل (م، ت) قائلاً: "في مجّدو أصبت بالجرب ولكن لم يعطوني علاج، وعندما نقلوني إلى سجن الدامون تمّ فحصي وكانت الأعراض خفيفة فلم يعطوني علاج ولا حَجْر، لكن بعد أسبوعين اشتدّت حالتي وحجروني مع أسير آخر، أعطوني مرهم وعندما أخرجوني من الحجر استمرت باستعمال المرهم، لكن لمّا خلص ما جابوا غيره، وما زالت الحكة والحبوب على كامل جسدي، ولا أستطيع النوم ليلاً من شدّة الحكة"<sup>23</sup>.

وأفاد الأشبال أنّهم يتعرّضون إلى انتهاكات جسديّة ونفسية وجنسيّة على حدّ سواء، حيث إنّهم يتعرّضون إلى الإهانات، والإذلال، والتفتيش العاري الذي يتخلّله الاعتداء بالضرب المبرح على أجسادهم العارية في بعض الأحيان، حيث أفاد الأسير (م، ت) قائلاً: "عندما وصلنا إلى الدامون، كانت وحدة خاصّة بانتظارنا، أجبرونا الركوع ونحن تقريباً 30 واحد بغرفة انتظار صغيرة، قاموا بتفتيشنا تفتيش عاري، وضربنا والصراخ علينا وقاموا بشدّ القيود إلى الأقدام، وبعد الانتهاء ولكي يسمحوا لنا بالخروج من الزنزانة نقوم بالركوع والعواء، وبعدها نخرج"<sup>24</sup>.

لا تقتصر الانتهاكات على السجون المركزيّة، بل تمتدّ إلى مراكز التحقيق والتوقيف، مثل "المسكوبيّة" و"الجملة"، حيث يتعرّض الأطفال لأشكال متعدّدة من التعذيب الجسديّ والنفسية، تشمل الضرب، والعزل الانفرادي، والتهديد<sup>25</sup>، حيث أفاد الشبل (ع، غ) بخصوص ما تعرّض له من اعتداء في المسكوبيّة قائلاً: "عندما وصلت إلى المسكوبيّة قاموا بتفتيشي تفتيش عاري، واحتجزوني في زنزانة مع أسرى آخرين، وكان يدخلون سجانين علينا كلّ نصف ساعة يضربونا بأيديهم، وكانت أيدينا نحن مقيدة، وكان الضرب عبارة عن بوكسات على رؤوسنا وعلى أضلاع الصدر"<sup>26</sup>.

<sup>22</sup> زيارة المحامي للشبل (ع، م) في سجن عوفر بتاريخ 18 أيلول 2024

<sup>23</sup> زيارة المحامي للشبل (م، ت) في سجن الدامون بتاريخ 9 كانون الأول 2024

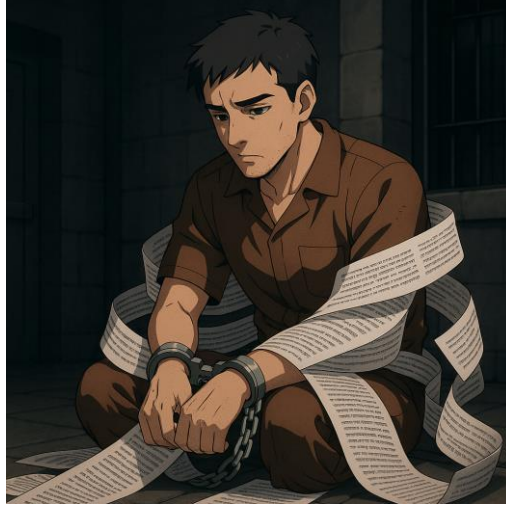
<sup>24</sup> المرجع السابق نفسه

<sup>25</sup> لمعرفة المزيد حول ظروف الاحتجاز في مركز المسكوبيّة انظر إلى الملحق رقم (1)

<sup>26</sup> زيارة المحامي للشبل (ع، غ) في سجن الدامون بتاريخ 9 كانون الأول 2024

هذه الممارسات تشكّل انتهاكاً خطيراً للمادة (2) من اتفاقية مناهضة التعذيب، التي تحظر التعذيب تحت أي ظرف كان. كما أفاد العديد من الأطفال المعتقلين بتعرّضهم للتفتيش العاري المهين، والإذلال اللفظي والجسدي من قبل المحققين والسجانين الإسرائيليين، في خرق واضح للمادة (16) من اتفاقية مناهضة التعذيب، والمادة (37) من اتفاقية حقوق الطفل، التي تمنع إخضاع الأطفال لأية معاملة تحطّ من كرامتهم الإنسانية.

### الاعتقال الإداري كما لم نره من قبل



الاعتقال الإداري هو حبس شخص دون تهمة أو محاكمة بناءً على ملفات سرّية بدعوى أنّه قد يُقيل الشخص في المستقبل على فعلٍ مخالفٍ للقانون. ولأنّ الاعتقال الإداري هو أشبه بالاعتقال الاحترازي غير القانوني، يمكن أن يتمّ تجديد أوامر الاعتقال لفترة غير محدّدة، على ألا يزيد كلّ أمر عن 6 أشهر. ويجري الاعتقال الإداري استناداً إلى أمر يصدره قائد المنطقة العسكري، وهذا يسري على مناطق الضفّة الغربيّة (باستثناء القدس الشرقيّة)، الذين يجري اعتقالهم الإداري بناءً على "قانون صلاحيّات أوقات الطوارئ"<sup>27</sup>.

تُعَدّ قضية اعتقال الأطفال وخاصّة الذين يتمّ تحويلهم إلى الاعتقال الإداري تجسيداً لما يعيشه الأطفال الفلسطينيون من انتهاكات صارخة لحقوقهم الأساسيّة المكفولة في جميع القوانين المحليّة والدوليّة، وتَجَسّد هذه السياسة أيضاً معاناة أسر كاملة ينزع الاحتلال أبنائها منها وهم قاصرون .

إنّ سياسة الاعتقال الإداري تُعَدّ جريمة ممنهجة ومستمرّة بحقّ الفلسطينيين، وخاصّة الأطفال منهم. ففي الوقت الذي تدّعي فيه دولة الاحتلال أنّها تلجأ إلى الاعتقال الإداري كإجراء أمنيّ ضروريّ يتمّ اتّخاذه فقط بعد استنفاد الوسائل الأخرى كافّة لمواجهة "الخطر المحتمل للمعتقل"<sup>28</sup>، إلّا أنّ الواقع مغاير تماماً، فمنذ السابع من أكتوبر عام 2023 تضاعف عدد الأطفال الفلسطينيين المعتقلين إدارياً أربع مرّات. وفقاً للبيانات التي أصدرتها مصلحة السجون الإسرائيليّة، فإنّ السلطات الإسرائيليّة تحتجز 85 طفلاً فلسطينياً رهن الاعتقال الإداري حتّى تاريخ 30 سبتمبر/أيلول؛ ما يشكّل 35% من إجماليّ

<sup>27</sup> بتسليم، "الاعتقال الإداري"، [https://www.btselem.org/arabic/administrative\\_detention](https://www.btselem.org/arabic/administrative_detention)

<sup>28</sup> محمود شنية. "الاعتقال الإداري في ضوء أحكام القانون الدولي (دراسة تحليليّة تطبيقيّة)". مجلة جامعة الاستقلال للأبحاث المجلّد (5) العدد (2)، 1 كانون أول

الأطفال الفلسطينيين المعتقلين في السجون الإسرائيلية<sup>29</sup>، بينما وثقت مؤسسة الضمير ما يقارب 123 حالة لأطفال فلسطينيين احتجزوا رهن الاعتقال الإداري خلال عام 2024، وهو العدد الأعلى تاريخياً، فقد بلغ عدد الأطفال المعتقلين إدارياً قبل السابع من أكتوبر 23 طفلاً؛ ما يشكل فارقاً كبيراً نسبةً لأعداد المعتقلين خلال عام 2024، إضافة إلى فارق آخر وهو العمر، فقد كانت تتراوح أعمار المعتقلين الأطفال بين 16-18 عاماً، أما بعد السابع من أكتوبر فقد استهدفت قوات الاحتلال الأطفال ذوي الرابعة والخامسة عشرة سنة. وتؤكد أن مع نهاية عام 2024 وصل أعداد الأطفال في الاعتقال الإداري (94-100) معتقل وهو العدد الأعلى تاريخياً. يواجه هؤلاء الأطفال ما يتعرض له البالغون من قسوة الاعتقال والتعذيب، والمحاكمات غير العادلة، إضافة إلى المعاملة اللاإنسانية التي تنتهك حقوقهم الأساسية، وهذا يؤثر على مستقبلهم بشكل مباشر، ويعرقل نموهم في بيئة عائلية مستقرة، ويقف عقبة أمام ممارسة حياتهم الطبيعية ومسيرتهم التعليمية، وهذا يتعارض مع مبادئ القانون الدولي واتفاقية حقوق الطفل.

تنص اتفاقية حقوق الطفل على منع حرمان الأطفال من حريتهم بشكل غير قانوني وتعسفي، فجعلت من اعتقال الأطفال ملاذاً أخيراً ولأقصر فترة زمنية مناسبة، كما ومنعت الدول الأطراف من تعريض الأطفال للتعذيب، أو لغيره من ضروب المعاملة، أو العقوبة القاسية، أو اللاإنسانية، أو المهينة، فنصت على معاملة الأطفال المحرومين من حريتهم بإنسانية، واحترام الكرامة المتأصلة في الإنسان. هذا ويجب أن يكون لكل طفل محروم من حريته الحق في الحصول بسرعة على مساعدة قانونية وغيرها من المساعدة المناسبة، فضلاً عن الحق في الطعن في شرعية حرمانه من الحرية أمام محكمة، أو سلطة مختصة مستقلة ومحايدة أخرى، وفي أن يُجرى البت بسرعة في أي إجراء من هذا القبيل<sup>30</sup>، وبالتالي فإن اعتقال الأطفال إدارياً يشكل مخالفة جسيمة لقواعد القانون الدولي التي جعلت من اعتقال الأطفال ملاذاً أخيراً. على عكس ممارسات دولة الاحتلال التي تستخدمه بصورة موسعة وتعسفية، فقد يتم اعتقال الأطفال دون تهمة أو محاكمة، ودون توجيه أي اتهامات ضدهم، ويستند اعتقالهم على أدلة سرية لا يتم الكشف عنها للأسير أو لمحامييه، وبالتالي لا يمكن الطعن بصحة هذه الأدلة؛ ما ينتهك حقهم في المحاكمة العادلة.

هذا وتصدر أوامر الاعتقال الإداري لمدة تصل إلى ستة أشهر، ولا يوجد حدّ لعدد المرات التي يمكن فيها تجديد أمر الاعتقال الإداري؛ ما يخالف قواعد القانون الدولي التي توجب اعتقال الأطفال لأقصر مدة ممكنة، حيث يتم احتجازهم لفترات غير محدودة وطويلة قد تتجاوز السنوات، إضافة إلى تعرضهم لعنفٍ ولمعاملة قاسية ولاإنسانية، حيث تستخدم قوات الاحتلال هذا النوع من الاعتقال وسيلة عقابٍ جماعية، ولقمع الشعب الفلسطيني بأطيافه كافة وخاصة الأطفال.

هذا واستعاد الاحتلال سياسته باعتقال المحررين ضمن صفقات التبادل، فقد أعاد اعتقال عدد من الأطفال المفرج عنهم ضمن إطار اتفاق تبادل الأسرى بين حركة حماس ودولة الاحتلال في نوفمبر 2023، الذي بموجبه أفرجت الأولى عن 50 من الإسرائيليين لديها، بينما أطلق الاحتلال سراح 240 من الأسرى، من ضمنهم (71) طفلاً و(169) امرأة. ولم يأت إعادة الاعتقال بناءً على "مخالفات" أو تهم جديدة، بل تم تحويل بعض منهم للاعتقال الإداري، وبالتالي يشكل اعتقالهم

<sup>29</sup> DCIP, "Number of Palestinian children in administrative detention quadrupled since last year", October 16 2024

[https://www.dci-palestine.org/number\\_of\\_palestinian\\_children\\_in\\_administrative\\_detention\\_quadrupled\\_since\\_last\\_year](https://www.dci-palestine.org/number_of_palestinian_children_in_administrative_detention_quadrupled_since_last_year)

<sup>30</sup> راجع المادة (37) من اتفاقية حقوق الطفل.

خرقاً خطيراً لبنود صفقة الإفراج المُبرمة بين الطرفين، ومؤشراً على استعادة الاحتلال سياسته باعتقال المحرّرين ضمن صفقات التبادل.

### طفلاً في الرابعة عشرة من عمره يطاله الاعتقال الإداري



### الجزيرة - اعتقال اطفال

اعتقل (ع، م) بتاريخ 2024/8/21 من بيته الكائن في بلدة عبوين قضاء رام الله في ساعات الفجر. اقتحمت قوّات الاحتلال بأعداد كبيرة المنزل بعد تفجير الأبواب، مباشرة سألوا عن الطفل (ع، م)، ثمّ اقتادوه إلى غرفة وحده، وأغلقوا الباب عليه، وعلى الفور بدأ 3 جنود بالاعتداء عليه بضربه (شلايط) على انحاء الجسد كافة، وقيدوه للخلف بمرابط بلاستيكية بعدما قاموا بشدّه بقوة على يديه.

في الغرفة التي قاموا بعزله فيها داخل المنزل، أجروا معه تحقيقاً ميدانياً لحوالي نصف ساعة، وخلال التحقيق تمّ الاعتداء عليه أيضاً بالضرب من قبل 3 جنود. بعدها تمّ اقتياده إلى الجيب العسكري بعد تعصيب عينيه. وفي الجيب أجبروه على الانبطاح على بطنه على أرضية الجيب، وبدأ الجنود بضربه بأرجلهم، وداسوا عليه بأرجلهم أيضاً.

بعد وصولهم إلى أحد المعسكرات -يُعتقد أنه عوفر-، ابقوه حوالي 6 ساعات أمام المعسكر داخل الجيب، خلال هذه الساعات كان يتعرّض لضرب عشوائي من قبل الجنود، بعدها أنزلوه من الجيب إلى داخل إحدى غرف المعسكر، ومكث فيها حوالي 3 ساعات برفقة شاب آخر، وأيضاً تعرّضا للضرب، ونذكر أنّ المعتقلين كانا معصوبَي الأعين، وخلال هذه الفترة ترك (ع، م) دون أكل ولا ماء، حتّى ولا حمام على الرغم من طلبه بشكل متكرّر.

بعد وصوله إلى سجن عوفر، قاموا بتفتيشه تفتيشاً عارياً، ونُقل إلى قسم الأشبال (قسم 13)، واحتُجز في غرفة رقم 7. في اليوم التالي للاعتقال اقتادوه بواسطة سيارة السجن "البوسطة" إلى تحقيق تابع للشرطة، يبعد حسب وصفه عن السجن مدة ربع إلى ثلث ساعة، وحقق معه محقق حوالي نصف ساعة وبعدها أعادوه إلى القسم، وفي اليوم التالي للتحقيق أصدر القائد العسكري للمنطقة قراراً بالاعتقال الإداري بحق (ع، م) لمدة 4 أشهر.

في آخر أسبوع من شهر تشرين الثاني -لا يذكر التاريخ الدقيق-، تعرّض (ع، م) لحادث في الزنزانة، حيث أغلق باب الحمام على إصبعه السبابة في اليد اليسرى، وأصبح يعاني من ألم شديد نتيجة ذلك. وقال (ع، م) للممرض عن هذا الحادث مَرَّات عدّة لكنّه لم يستجب فقط وأعطاه حبتين مسكن (اكامل) فقط مرّة واحدة، وبعد ما يقارب 10 أيام عندما تضاعف الألم نُقل (ع، م) إلى عيادة سجن الرملة، وبعد إجراء صورة إشعاع تبين أنّه يعاني من كسر في الأصبع، ولم تتم معالجته؛ لأنّهم قالوا "مش مستاهل" وتمّ لفّه بشاش فقط.

وأفاد الأسير (ع، م) عن الاعتداءات التي تعرّض لها أثناء النقل من السجن إلى عيادة سجن الرملة قائلاً: "طبعاً الرملة كانت رحلة عذاب، أخذوني من القسم أنا وشاب آخر، طلعونا السجّانين خارج القسم وهناك استلمونا وحدة "الناحشون"، ومنذ أن استلمونا "الناحشون" حتّى البوسطة كان ضرب على الظهر وعلى الرجلين، وكانت رؤوسنا محنيّة للأسفل قريب من الأرض، وكانوا كلّ شوي يعرقلونني أثناء المشي ولما كنت أوقع يشحطوني شحط عن الأرض"<sup>31</sup> وأكمل: "في البوسطة توقّف الضرب لكن عند وصولنا للرملة عندما أنزلونا من البوسطة تعرّضنا لضرب على الظهر والراس حتّى سلّمونا إلى السجّانين، وبعد يومين لما رجعونا على عوفر ذات الشيء ضرب بنفس الطريقة، يوم ما طلعنا من قبل "الناحشون" "<sup>32</sup>.

### الوضع القانوني للطفل (ع، م)

بعدما صدر قرار بالاعتقال الإداري للطفل (ع، م)، عُقدت جلسة تثبيت في تاريخ 2024/9/5 في محكمة عوفر العسكرية، وطلبت النيابة العسكرية من المحكمة المصادقة على قرار اعتقال الطفل (ع، م) مدّعية وجود موادّ سرّيّة تشير إلى كونه "متورطاً في أنشطة أمنيّة، وأنشطة إرهابيّة شعبيّة، وأنشطة ضدّ القوّات الأمنيّة". وجاءت هذه الادّعاءات كغيرها، غير مستندة إلى أيّة حقائق، أو إثباتات ملموسة تُقدّم أمام المحكمة؛ ما يسلب حقّ الدفاع أمام المحكمة من الطفل؛ الأمر الذي يجعل إجراءات المحاكمة غير عادلة، وينتهك ضمانات المحاكمة العادلة. وادّعى القاضي العسكري أنّه بعد السابع من أكتوبر للعام الماضي هناك خطورة عامّة ناتجة عن "نشاط إرهابيّ متزايد" في جميع أنحاء الضفّة الغربيّة، وبالتالي من حقّ "الدولة التي تريد الحياة" اتّخاذ إجراءات جذريّة لحماية سلامة مواطنيها، وبالتالي يجب العمل على إحباط الخطر النابع من (ع، م)، فوفقاً لادّعاء القاضي لا يوجد أيّ إجراء أقلّ خطورة من الاعتقال الإداري يمكن أن يُتخذ بحقه، وبالتالي تمّت المصادقة على قرار الاعتقال وعلى كامل المدّة.

يُستدلّ من ادّعاءات القاضي العسكري أنّ الدافع الحقيقي لاعتقال (ع، م) ليس فعلاً محدّداً قام به بنفسه، وإنّما هو امتداد لسياسة العقاب الجماعيّ التي فرضتها سلطات الاحتلال بحقّ مجمل الفلسطينيين بعد السابع من أكتوبر، حيث منذ تاريخه

<sup>31</sup> زيارة محامي للأسير (ع، م) في سجن عوفر بتاريخ 14 تشرين أول 2024

<sup>32</sup> المصدر السابق نفسه.

يقوم الاحتلال بشنّ حملات اعتقال انتقاميّة واسعة النطاق تستهدف شرائح المجتمع كافّة دون أيّ اعتبارات، فقد تجاوز عدد المعتقلين إدارياً الثلاثة آلاف، وهو العدد الأعلى تاريخياً.

من السجن المنزليّ إلى السجن الفعليّ : عندما يصبح القانون عبئاً على الأطفال.. حالة الطفل (أ، س) نموذجاً



‘لا أستوعب كيف تسجنني إسرائيل رغم صغر سني، سأفتقد أمي وأبي وإخوتي وجدي وأهلي وأصحابي ومدرستي وطعام أمي’.

الطفل (أ، س) قبل تسليم نفسه لقوات الاحتلال<sup>33</sup>.

جرى اعتقال الطفل المقدسيّ (أ، س) في 2023/5/15 مع شقيقه الأكبر، واثنين من أولاد عمومه من منزلهم في ساعات الليل، وقامت المحكمة المركزيّة في القدس بأتهامهم برمي الحجارة على المستوطنين، ونظراً لكون (أ، س) في الثالثة عشرة من عمره، فرضت عليه المحكمة المركزيّة في القدس السجن المنزليّ لحين انتهاء محاكمته التي استمرّت لمُدّة عام ونصف<sup>34</sup>، في حين طلبت النيابة العسكريّة الإسرائيليّة سجنه لمُدّة 3 أعوام، ولكنّ محامي الدفاع الخاص بـ(أ، س) اعترض على طلب النيابة بسبب مغالاتهم في العقوبة، وبعد 20 جلسة أصدرت المحكمة المركزيّة في القدس حكمها بسجن (أ، س) سجنًا فعليًا لمُدّة عام بعد أن أصبح 14 عاماً<sup>35</sup>. وبسبب الحكم الجارف الذي أصدرته محكمة الاحتلال بعد فترة الحبس المنزليّ الطويلة، حاولت العائلة استئناف حكم المحكمة للاكتفاء بفترة الحبس المنزليّ، لكنّ الالتماس تمّ رفضه من قبل المحكمة العليا، وأصدرت المحكمة قراراً يجبرهم على تسليم (أ، س) للمعتقل في بداية كانون الأوّل 2024؛ الأمر الذي أجبر والده على أن يقوم بتسليمه على باب المسكوبيّة الواقع غربي مدينة القدس بتاريخ 1 كانون الأوّل 2024.

على الرغم من طول فترة الحبس المنزلي الذي استمر عاماً ونصف، والذي لم يحسب من مدّة الحكم الفعليّ الذي فُرض على (أ، س) السجن لمُدّة عام كامل، بذلك تكون محكمة الاحتلال فرضت على (أ، س) عقوبة مزدوجة، الأولى تتمثّل في الحبس المنزليّ الذي تعدّه دولة الاحتلال بمثابة إفراج مشروط حتّى انتهاء المحاكمة، والآخر هو العقوبة الفعليّة في الحبس. وهذه السياسة هي سياسة تمارسها دولة الاحتلال مع جميع الأسرى الذين تفرض عليهم الحبس المنزليّ، لاسيّما أطفال مدينة القدس. وتركز سياسة الإفراج المشروط التي تُفرض على الأطفال الفلسطينيين المتمثّلة في الحبس المنزليّ

<sup>33</sup> الجزيرة، "ضحية قرار جديد للكنيست.. أصغر أسير بسجون الاحتلال طفل مقدسي"، 21 تشرين الثاني 2024، <https://tinyurl.com/yva9ms3b>

<sup>34</sup> يقصد بالحبس المنزليّ احتجاز الفرد داخل المنزل طوال المدّة التي تنظر فيها المحكمة الإسرائيليّة في قضيتّه، حتى انتهاء الإجراءات القضائيّة وإصدارها الحكم، وقد تستغرق هذه الفترة بضعة أيّام أو أسابيع، وقد تمتدّ إلى أشهر عدّة، وفي بعض الحالات قد تصل إلى عام كامل أو أكثر، ولا تُحتسب هذه المدّة من فترة الحكم الفعليّ الذي سيصدر لاحقاً بحقه.

<sup>35</sup> الأناضول، "الطفل الفلسطيني أيهم: لا استوعب كيف تسجنني إسرائيل"، 20 تشرين الثاني 2024، <https://tinyurl.com/ybvxs5vcc>

إجراءً تنكيليًا قاسياً، يؤثر بشكل مباشر على حياة الأطفال، ومسيرتهم التعليمية، حيث القسم الأكبر منهم يُمنع من مغادرة المنزل بشكل قاطع، كما يؤثر على الروابط الأسرية لأنّ الأهل هم الضامنون لسياسة الحبس المنزلي؛ ما يخلق نوعاً من الضغط النفسي، والتأثير السلبي على العائلة ككل.

يشكل الحكم الصادر عن المحكمة المركزية في القدس بحق الطفل المقدسي (أ، س) انتهاكاً صارخاً للقانون الدولي، لا سيما اتفاقية حقوق الطفل، وفقاً للمادة 37 (ب) من اتفاقية حقوق الطفل، لا يجوز اعتقال الأطفال إلا كمالأخيراً ولأقصر فترة زمنية ممكنة، ومع ذلك، فرضت سلطات الاحتلال على (أ، س) الحبس المنزلي لمدة عام ونصف، ثم أصدرت حكماً بسجنه فعلياً لمدة عام، وهو ما يعكس نهجاً عقابياً انتقامياً. علاوة على ذلك، فإنّ هذا الحكم ينتهك الضمانات الإجرائية للمحاكمة العادلة المنصوص عليها في المادة (40) من الاتفاقية ذاتها، حيث تعرّض الطفل لسلسلة طويلة من الجلسات القضائية دون مراعاة خصوصيته كقاصر؛ ما يشكل إخلالاً بحقوقه القانونية، ويعكس الحكم سياسة ممنهجة تهدف إلى قمع الأطفال الفلسطينيين وترهيبهم.

### الأمراض الجلدية أداة جديدة لتعذيب الأسرى



الجزيرة - ٢٠٢٣ منذ بداية العام، تفشّى مرض السكابيوس (الجرب) بين الأسرى في السجون المركزية الإسرائيلية، وانتشر بشكل واسع وبوتيرة سريعة، وجاء ذلك نتيجة مباشرة لسلسلة السياسات التنكيلية التي اتبعتها مصلحة السجون بتوجيه من الوزير "بن غفير"، والتي كانت المحرك الأساسي في انتشار المرض. ومرض الجرب أو "السكابيوس" هو مرضٌ جلديّ معدٍ، تسببه طفيليات صغيرة تُسمى "سوس الجرب"، تحفر هذه الطفيليات في طبقات الجلد الخارجية لتعيش وتضع بيضها؛ ما يسبب حكة شديدة وتهيجاً في أجساد المصابين. وينتقل مرض الجرب بشكل أساسي عن طريق الاتصال الجسدي المباشر بين أجساد المصابين والأصحاء، أو من خلال مشاركة الملابس، أو المناشف والفرش الملوّث بهذه الطفيليات<sup>36</sup>.

<sup>36</sup> مايو كلينيك، "الجرب"، 23 أيلول 2022 - <https://www.mayoclinic.org/ar/diseases-conditions/scabies/symptoms-causes/syc-20377378>

على الرّغم من فرض قيود صارمة على جميع مظاهر الحياة في السجون المركزيّة فرضت مصلحة السجون أيضاً قيوداً صارمة طالبت النظافة الشخصية، التي بدأت بمنع الأسرى من الاستحمام لفترات تفاوتت بحسب السجن المحتجزين به، فبعض أسرى القطاع حُرّموا من الاستحمام لفترات تجاوزت الـ 60 يوماً، أمّا أسرى الضفّة الغربيّة فقد تمّ فرض قيود على الاستحمام، وسُمح لهم بالاستحمام مرّة واحدة في الأسبوع، لمُدّة لا تتعدّى الدقائق، وفي الأحيان القليلة التي كان يُسمح لهم بالاستحمام قطعت مصلحة السجون عنهم الصابون، وسائل الاستحمام (الشامبو) لفترات طويلة، وبعد أشهر من بداية الحرب بدأت مصلحة السجون بتوفير سائل الاستحمام لكن بكميّات قليلة جدّاً، حيث أفاد الأسير (أ، ن) قائلاً: "يعطونا 5-7 أكياس صغيرة من الشامبو لكلّ الغرفة طوال الأسبوع"<sup>37</sup>.

لم تقتصر الإجراءات التكتليّة على الاستحمام وحده، بل في المرّات القليلة التي سمح فيها السجانون باستحمام الأسرى من جهة، مُنع الأسرى من تبديل ملابسهم من جهة أخرى، فكانوا يُجبرون على إعادة ارتداء الملابس المتسخة ذاتها، حيث أفاد الأسير (م، ع) قائلاً: "الاستحمام كلّ 15 يوماً فقط، ويحضروا لنا صابون الأرض للاستحمام، والملابس ما في سوى الغيارات الداخليّة وهي مستخدمة"<sup>38</sup>، كما أفاد الأسير (ح، ع) قائلاً: "قبل أسبوعين كان عنّا سكايبوس في الغرفة، وجلبوا لنا جميعاً علاج لمُدّة يومين فقط، ولكن بعدها أحضروا لنا ملابس قديمة نصفها ممزّق ونصف الشباب في الغرف لم يغيّروا ملابسهم فرجع السكايبوس مرّة أخرى"<sup>39</sup>. وواحد من الإجراءات الأكثر قذارة كان سحب المناشف من جميع الأسرى، وإجبارهم على تجفيف أجسادهم إمّا بملابسهم الرطبة، أو تقاسم منشفة واحدة، أو اثنتين من أغراضهم الشخصية المتبقية في الغرف بين جميع الأسرى في الغرفة.

وفي الحالات التي لم تكن حتّى منشفة واحدة متوفرة في غرف الأسرى وأُجبروا على تنشيف أجسادهم في ملابسهم، كانوا يقومون بغسل الملابس بعد التنشيف بها، ويحاولون نشرها داخل الغرف لتجفّ، وليتمكّنوا من ارتدائها مرّة أخرى، إلّا أنّ إدارة مصلحة السجون عدّت هذا التصرف أمراً يستحق العقاب. فكان أيّ أسير يقوم بنشر ملابس المبلّلة، أو المناشف على حافّة الأبراش، أو على أرضيّة الغرف تتّم معاقبته أو معاينة جميع الغرف كنوع من العقاب الجماعي. حيث أفاد الأسير (م، ف) قائلاً: "تكون العقوبة في حال قمنا بنشر البشكير على الأرض لكي يجفّ، إمّا منع من الفورة لكلّ الغرفة، ومنع من الاستحمام لمُدّة أسبوع"<sup>40</sup>. كما حُرّم الأسرى من إخراج فراشهم وتعريضه لأشعة الشمس، وحُرّموا من غسل بطانياتهم، وعندما اجتمعت هذه الظروف خلقت بيئة مثاليّة لانتشار الأمراض الجلديّة.

تراكمت هذه الظروف اللاإنسانيّة وسرعان ما تحوّل الجرب إلى وباء ينهش أجساد الأسرى، وتقاطع انتشار المرض مع سياسة الإهمال الطيّ المتعمّد التي تنتهجها إدارة مصلحة السجون، وسياسة الاكتظاظ، وحرمان الأسرى من أشعة الشمس وغيرها، فلم تكثر إدارة السجون لأخذ أيّ إجراءات وقائيّة للحدّ من تفشّي المرض عن طريق عزل الأسرى المرضى عن الأسرى الأصحاء؛ لأنّ هذا المرض ينتشر من خلال أيّ اتصال بشري؛ ما أدّى إلى عدم القدرة على السيطرة على انتشاره في صفوف الأسرى.

<sup>37</sup> زيارة المحامي للأسير (أ، ن) في سجن جلبوع بتاريخ 26 أيلول 2024

<sup>38</sup> زيارة المحامي للأسير (م، ع) في سجن عوفر بتاريخ 26 أيلول 2024

<sup>39</sup> زيارة المحامي للأسير (ح، ع) في سجن عوفر بتاريخ 10 أيلول 2024

<sup>40</sup> زيارة المحامي للأسير (م، ف) في سجن جلبوع بتاريخ 2 أيلول 2024

ولم تهمل مصلحة السجون الإجراءات الوقائية فقط، بل أهملت الإجراءات العلاجية أيضاً، وحرمت الأسرى منها، فمرض الجرب يعالج عن طريق توفير مرهم، أو أقراص علاجية خاصة بالمرض<sup>41</sup>، لكن إدارة السجون رفضت توفير أيّ علاج للأسرى لفترات طويلة، وفي الحالات التي تمّ فيها توفير هذا المرهم لم يُوفّر بالكميات الملائمة التي تكفي جميع الأسرى ليتمّ الشفاء الكامل من المرض. ونذكر أنّ هذا المرض أصاب أكثر من نصف الأسرى في السجون، وجزء كبير منهم لم يحظَ بأيّ شكل من أشكال العلاج. وجاءت هذه الجرائم الطبية بالرغم من محاولات الأسرى المستمرة في طلب توفير العلاج، أو الخروج إلى عيادة السجن لكي يتمّ فحصهم من قبل طبيب. ونذكر ما أفاده الأسير علي السعدي المحتجز في سجن جلبوع، وقال: "عندما توجّه الأسرى إلى الإدارة بخصوص موضوع الأمراض الجلدية، كان ردهم: لِمَا تموتوا منيجي"<sup>42</sup>.

ومع انتشار مرض الجرب بشكل كبير، انتشرت أمراض جلدية أخرى في السجون، منها الفطريات والدمامل وغيرها، وهذه الأمراض أيضاً بحاجة إلى علاج، ولكن مصلحة السجون ترفض توفيره. حيث أفاد الأسير شادي عودة المحتجز في سجن النقب قائلاً: "مرضى السكايبوس يتمّ إعطاؤهم قدر معلقة من المرهم، ويضعوها في كأس بلاستيكيّ، وأنا أعطوني ذات العلاج على الرغم أنّي لا أعاني من مرض السكايبوس"<sup>43</sup>. وأفاد الأسير (م، ش) عن مرض الجرب في سجن النقب قائلاً: "كان يوجد انتشار لمرض السكايبوس، وللأسف كانوا يخلطون المرضى مع غير المرضى لذلك صار انتشار واسع للمرض، بقيت في قسم 8 في سجن ريمون مدة شهرين، وهناك أصبت في السكايبوس، كان يبدأ المرض مثل الأنفلونزا، شعور بالبرد، وبعدها بدأ انتشار حبوب حمراء في مناطق معينة في الجسد، مع حكّة قويّة تتحوّل إلى دمل، المشكلة أنّ هذا المرض ليس فقط عبارة عن حبّ وحكّة، بل بدأ يتحوّل إلى التهاب وبعد شهرين أصبحت غير قادر على الحركة، واحتُجزت حوالي 4 شهور وأنا أعاني من هذا المرض، وطبعاً كلّ هذه المدة لم أشفى"<sup>44</sup>.

إنّ انتشار مرض الجرب بين الأسرى الفلسطينيين ليس مجرد أزمة صحّيّة عابرة في السجون، بل هو نتيجة لسياسة ممنهجة تهدف إلى إلحاق أكبر قدر من الأذى بالأسرى الفلسطينيين عبر الجرائم الطبية والتككيل المتعمّد. وجميع الإجراءات التي اتبعتها مصلحة السجون بحقّ الأسرى والتي كانت جزءاً لا يتجزأ من أسباب انتشار المرض تُعدّ ممارسات تنتهك القانون الدوليّ، وتجاهل سلطات الاحتلال تقديم العلاج اللازم، وتعتمد المماثلة في توفير الأدوية والمراهم المضادة للطفيليات، هذه الممارسات تُعدّ من قبيل الإهمال الطبيّ الذي ينتهك المادة (91) من اتفاقية جنيف الرابعة، التي تُلزم الاحتلال بتقديم الرعاية الصحيّة للأسرى، وتوفير العلاج اللازم لهم دون تأخير. إضافة إلى ذلك، فإنّ منع الأسرى من تلقّي الرعاية الطبيّة يشكّل انتهاكاً للعهد الدوليّ الخاصّ بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية المادة (12)، التي تكفل الحقّ في الصحة كحقّ أساسي لكلّ إنسان، حتّى في حالات الاعتقال. إنّ هذه السياسة تتدرج ضمن الإهمال الطبيّ المتعمّد، الذي تتبّعه سلطات الاحتلال أداة من أدوات القمع والتككيل؛ ما يعرّض حياة الأسرى لخطر دائم.

<sup>41</sup> مايو كلينك، "الجرب"، 23 أيلول 2022 - <https://www.mayoclinic.org/ar/diseases-conditions/scabies/diagnosis-treatment/drc-20377383>

20377383

<sup>42</sup> زيارة المحامي للأسير علي السعدي في سجن جلبوع بتاريخ 5 حزيران 2024

<sup>43</sup> زيارة المحامي للأسير شادي عودة في سجن النقب بتاريخ 19 حزيران 2024

<sup>44</sup> مقابلة ميدانيّة أجرتها مؤسسة الضمير مع الأسير المحرّر (م، ش) بتاريخ 9 تشرين الثاني 2024

وبالنظر إلى أعداد الشهداء الكبيرة خلال العام 2024، كان مرض الجرب حاضراً كأحد الأسباب، سواء الرئيسية أو الثانوية التي أدت إلى سقوط بعض الشهداء الذي أعلن الاحتلال عنهم، والذين سُمح في تشريح جثامينهم؛ الأمر الذي أظهر ارتباط الجرب مع أمراض أخرى عديدة، إضافة إلى الحرمان من العلاج، أو المماطلة في تقديمه، كما حدث مع الشهيد محمد موسى<sup>45</sup>.

### **حين يُهمل الحق في العلاج: التماس المؤسسات الحقوقية أمام تواطؤ المحكمة العليا**

بعد الانتشار الواسع للمرض ومطالبات الأسرى المستمرة في تقديم العلاج من قبل مصلحة السجون بلا جدوى، قامت جمعية أطباء لحقوق الإنسان، مع مجموعة من المؤسسات الحقوقية في تقديم التماس إلى المحكمة العليا الإسرائيلية. وتقدمت المؤسسات بطلب توفير العلاج المناسب للأسرى المرضى، وتحسين ظروف الاحتجاز، وعزل الأسرى المصابين، وتحديد موارد بشرية ومالية لمحاربة المرض والسيطرة عليه.

وأشارت المنظمات الحقوقية أنّ مصلحة السجون تتجاهل الوضع الصحي المتردي بشكل متعمد، وأنّ الظروف الصحية في السجون تُعدّ شكلاً من أشكال العقاب الإضافي للأسرى الأمنيين. كما أنّ مصلحة السجون لم تتخذ التدابير الوقائية الأساسية لمنع انتشار الجرب، رغم التقارير المتعددة حول حجم المشكلة.

وجاء ردّ سلطات الاحتلال على الالتماس وادّعوا أنّ مصلحة السجون قامت باتخاذ جميع الإجراءات اللازمة فور تلقّيها تقارير عن تفشي مرض الجرب بين الأسرى. ووجهت الفرق الطبية لعلاج المصابين، واتّخذ التدابير اللازمة لمنع انتشار المرض. كما تمّ عزل المصابين، وتوفير العلاج الطبي المناسب تحت إشراف أطباء مختصين. وأشارت السلطات الإسرائيلية إلى أنّ المرض انتقل إلى السجون من أسرى قطاع غزة الذين كانوا مصابين بالفعل في هذا المرض قبل وصولهم إلى السجون.

وفي تاريخ 2024/9/15 جاء ردّ آخر حول الالتماس المقدم على اتّخاذ مصلحة السجون الإجراءات الوقائية والعلاجية اللازمة، وأنّه في تاريخ 2024/9/1 تمّ إجراء فحوصات في سجنى نفحة وريمون من قبل أطباء مختصين، وتمّ تحديد 1600 حالة إصابة بالجرب، تشمل حالات تمّ تأكيد إصابتها، وأخرى كانت على اتصال مع المصابين. وأشار الردّ إلى أنّه حتّى تاريخ 2024/9/15 كان هناك 30 حالة من الجرب في سجن النقب.

ولكنّ الواقع الذي يعيشه الأسرى داخل السجون والذي انتقل إلى المؤسسات الحقوقية من خلال زيارات المحامين يؤكّد عدم صحّة ردّ الدولة، فقام المحامون بجمع مئات الشهادات من الأسرى الذين أكّدوا عدم اتّخاذ أيّ إجراءات وقائية متمثلة بعزل الأسرى المرضى، كما أنّهم أكّدوا أنّ العلاج الذي يتمّ توفيره لا يتناسب من حيث الكميّة مع الأعداد الكبيرة للأسرى المصابين بهذا المرض، وأنّ وتيرة انتشار المرض تأخذ بالتزايد لا بالتناقص. كما أنّ ادّعاء الدولة بأنّ المرض انتقل من أسرى قطاع غزة يعدّ باطلاً، حيث إنّ أسرى القطاع يتعرّضون لسياسة عزل صارمة عن باقي الأسرى، ويتمّ احتجازهم في معسكرات الجيش التي لا يوجد فيها أسرى من الضفّة الغربية، والأسرى المحتجزون في السجون المركزية التابعة لإدارة مصلحة السجون، يتواجدون في أقسام خاصّة؛ ما يجعل من غير الممكن أن تكون العدوى قد انتقلت من أسرى قطاع

<sup>45</sup> لمعرفة المزيد انظر ورقة عنف السجون لمؤسسة الضمير عبر الرابط التالي: <https://www.addameer.org/ar/media/5530>

غزة، والذي يؤكّد ذلك أنّ المرض منتشر في جميع السجون، وفي جميع الأقسام ولم يقتصر على سجن معين، أو على أسرى قطاع غزة، أو أسرى الضفة الغربية، وانتشار المرض يعود بشكل رئيسي ومباشر للظروف غير الصحيّة التي يعيشها الأسرى داخل منشآت الاعتقال الإسرائيليّة كافة.

### **واقع الأسيرات في سجن الدامون بعد السابع من أكتوبر: تصعيد في القمع وتدهور في الظروف الإنسانيّة**



IRNA arabic - سجن الدامون

منذ بدايات الاحتلال، تتعرّض النساء الفلسطينيات إلى عمليّات اعتقال واستهداف وذلك إلى جانب شرائح المجتمع الفلسطينيّ كافة، ومنذ ذلك الحين تمّ تخصيص سجون محدّدة لاحتجاز النساء. حالياً يُعدّ سجن الدامون هو السجن الوحيد الذي يحتوي على قسم مخصّص لاحتجاز النساء الفلسطينيات، ويوجد أيضاً سجن "هشارون"، ولكنّ الأخير عن؟؟ سجن الدامون حيث إنّهُ يُعدّ فقط مرحلة انتقاليّة، تمكث فيها الأسيرات لفترات قصيرة تتراوح ما بين ساعات إلى أيّام عدّة قبل نقلهنّ إلى سجن الدامون.

منذ بداية العام صعدت قوأت الاحتلال بشكل غير مسبوق من استهداف النساء الفلسطينيات في انحاء الوطن كافة. حيث وصلت أعداد الاسيرات لأرقام غير مسبوقة، فمع نهاية عام 2024 احتجزت قوأت الاحتلال (89)<sup>46</sup> أسيرة فلسطينيّة بسجن الدامون في ظروف اعتقال قاسية للغاية، ومع تكثيف الاحتلال لحملات الاعتقال المرافقة، صعدت من استخدام سياسة الاعتقال الإداريّ التعسفيّ بحقهنّ، حيث بلغ عدد النساء اللاتي يقعن رهن الاعتقال الإداريّ (21) امرأة حتى نهاية

<sup>46</sup> من الجدير بالذكر أنّ هذا الرقم كان متغيّراً بشكل سريع نظراً لحالات الاعتقال التي كانت قوأت الاحتلال تنفّذها خلال العام، وهذا الرقم هو العدد الكليّ للأسيرات حتّى نهاية كانون الأوّل 2024

العام، وبلغ عدد الأسيرات الإداريات خلال العام 2024 (46) أسيرة وهو الرقم الأعلى منذ سنوات. كما وأعادت سلطات الاحتلال اعتقال (6) نساء فلسطينيات ممن أفرج عنهن ضمن صفقة التبادل الأخيرة في تشرين الثاني 2023، وذلك في إطار نهج الاحتلال المستمر في استهداف وملاحقة واعتقال الأسيرات والأسرى المحررين.

مع بداية جريمة الإبادة الجماعية على قطاع غزة، فرضت إدارة السجن تحولاً جذرياً على الأسيرات دون مراعاة أن المحتجزات من النساء كلٌ منهن لها خصوصية معينة، وذلك ينطبق على الأمور الصحية والحياتية اليومية، مثل اللباس والنظافة وغيرها. ولكن مع الهجوم الشامل الذي شنته مصلحة السجون على الأسرى الفلسطينيين كافة منذ السابع من أكتوبر 2023، دخلت الأسيرات دائرة الاستهداف كغيرهن من الأسرى. حيث طالتهن السياسات التعسفية التي باشرت بها مصلحة السجون الإسرائيلية لتضييق الخناق على الأسرى.

اتبعت إدارة السجن سياسة التجويع مع الأسيرات، وتمّ تقليص كميات الطعام بشكل كبير جداً، حيث قالت الأسيرة (ف، ب) "أنا طيلة اعتقالتي الذي استمر 90 يوم لا أذكر أنني أكلت وشبعت"<sup>47</sup>. وكانت كميات الطعام قليلة جداً عبارة عن علبه لبن صغيرة لكل أسيرة، وأحياناً علبه مربى صغيرة لـ 8 أسيرات في الغرفة، وأحياناً كان يتم تقديم حبتين نقانق لكل أسيرة، أو قطعة صغيرة ستيك حبش مرة في الأسبوع. وبسبب نوعية الطعام الذي أجبرت الأسيرات على تناوله طوال عام 2024، أصبح قسم كبير منهن يعانين من مشاكل الإمساك والقولون العصبي، ومن خلال بعض الفحوصات التي أجرتها عدد من الأسيرات لوحظ نقص حاد في الفيتامينات والأملاح في الجسم، كما عانت بعض الأسيرات من نقص حاد في الوزن.

أما فيما يتعلق بالماء، فقد حرمت الأسيرات من المياه المعدنية وأجبرن على الشرب من مياه الصنبور البيضاء التي تحتوي على نسب عالية من الكلور؛ الأمر الذي تسبب في التهابات في المعدة والمساك البولوية عند الأسيرات، ومع ذلك لم تسمح لهن إدارة السجن في شرب المياه المعدنية، ولم تغير في طبيعة الطعام المقدم لهن، حيث أفادت الأسيرة (ب، ع) قائلة: "منذ 4 أسابيع وأنا أسجل للعيادة، أجروا لي فحص تدرجات للبول، وظهر وجود التهاب بول، ولكن لم يعطوني أي دواء. ويوجد شك أن هناك جرثومة لأن بعض الأسيرات يعانين من ذات الاعراض، وهناك بعض الأسيرات اللاتي يعانين من الإمساك"<sup>48</sup>.

ومع بداية الحرب قامت مصلحة السجون بمصادرة جميع مقتنيات الأسيرات، سواء الملابس أو الكتب، أو غيرها من مقتنياتهن الشخصية التي تستخدمها الأسيرات للنظافة الشخصية. ومع محاولة مصلحة السجون استهداف الأسيرات بشتى السبل، فقد حرمتهن من شراء أي شيء من كائنات السجن، بما في ذلك الفوط الصحية، التي حاولت إدارة السجن أن تعاقب الأسيرات من خلالها، حيث أصبحت إدارة السجن تقوم بتوفير فوط صحية جودتها سيئة، ويقومون بإعطاء الأسيرات كميات قليلة جداً، حيث إن الغرفة التي يحتجز بها 8 أسيرات يتم إعطاؤهن علبه فوط صحية واحدة في النهار، أما الغرفة التي يحتجز بها 12 أسيرة يعطونهن علبتين في اليوم، وهذا لا يلبي الاحتياج اليومي للأسيرات. أما فيما يتعلق بالنظافة الشخصية فقد تمّ تقنين الاستحمام للأسيرات في بداية الحرب، ولكن بعد مضي أشهر أصبحت الأسيرات تتمكّن من الاستحمام أثناء فترة الفورة التي هي ساعة واحدة فقط في النهار (والتي سمح بها بعد فترة من الحرب)، وتقوم الإدارة بإعطائهن أكياساً صغيرة جداً تحتوي على شامبو لكي يستحممن به. ولكن مع السماح للأسيرات بالفورة إلا أن الإدارة

<sup>47</sup> مقابلة أجرتها مؤسسة الضمير مع الأسيرة المحررة (ف، ب) في تاريخ 6 حزيران 2024

<sup>48</sup> زيارة المحامي للأسيرة (ب، ع) في سجن الدامون بتاريخ 21 أيار 2024

كانت تحرمهنّ منها لأنّفه الأسباب، منها التكلّم بصوت عالٍ مثلاً، وفي اليوم الذي تُحرم به الأسيرات من الفورة لا يمكنهنّ الاستحمام.

وباشر السجّانون باقتحام غرف الأسيرات بشكل مفاجئ للتفتيش، أو القمع أثناء الليل وهنّ نيام، حيث تدخل وحدة اليمّاز إلى غرف الأسيرات معهم سجّان، ولا يسمحون للأسيرات بستر رؤوسهنّ أو أجسادهنّ، وعلى الرغم من أنّ الأسيرات طلبن أكثر من مرّة ألا يدخل معهنّ سجّان، أو أن يسمحوا للأسيرات بارتداء ملابسهنّ كون قسم منهنّ محجّبات لكن من غير جدوى. وأفادت الأسيرة (ز، خ) قائلة: "أحياناً تكون هناك اقتحامات مكثّفة، مثلاً الأسبوع الماضي اقتحم القسم 5 مرّات، أحياناً من قبل السجّانين، وأحياناً أخرى يكون الاقتحام من قبل وحدة اليمّاز، ويقومون بتفتيش كلّ أسيرة في حمّام الغرفة وبعدها ينقلونها إلى الخارج وعند انتهاء التفتيش نعود إلى الغرف"<sup>49</sup>. بعد الانتهاء من هذه التفتيشات كانت الأسيرات تلاحظ اختفاء بعض الأغراض البسيطة التي كانت في الغرف، مثل: البشاكير، أو الصّحون، والملاعق، حيث كانت تتمّ مصادرة أيّ شيء يجدونه أثناء هذا التفتيش.

ومن الظروف القاسية التي عاشتها الأسيرات خلال العام هو حرمانهنّ من أي شكل من أشكال التواصل مع عائلاتهنّ، فحرمن بشكل قاطع من الزيارات العائلية، ولم يسمح للأسيرات من التواصل مع العالم الخارجيّ نهائياً، إلّا عن طريق زيارات المحامين، وحتّى خلال الزيارات كان يُمنع المحامون من نقل الأخبار من عائلات الأسيرات، أو إخراج أيّ معلومة من الأسيرات لعائلاتهنّ؛ الأمر الذي كان تعدّه قوّة الاحتلال نقلاً للمعلومات، وبسببه منعوا عدداً كبيراً من المحامين من الزيارات.

### الجرائم الجنسيّة داخل السجون: سلاح تغذّيها إضافيّ ضدّ الأسرى

صاحب حملات الاعتقال الواسعة النطاق التي شنتها قوّة الاحتلال منذ السابع من أكتوبر، اعتقال عدد كبير من الفلسطينيين من مختلف الأعمار ومختلف المناطق الجغرافيّة في فلسطين، وبالتوازي مع هذه الاعتقالات صعدت قوّة الاحتلال من الجرائم الجنسيّة المرتكبة بحقّ الأسرى والأسيرات، سواء اللواتي تمّ اعتقالهنّ من قطاع غزّة، أو المعتقلين من مناطق الضفّة الغربيّة، والقدس، والداخل المحتل.

ومن خلال جهود المحامين في زيارة الأسرى في مختلف السجون، وجهود المؤسسات الحقوقيّة التي عملت جاهدة منذ السابع من أكتوبر في رصد وتوثيق ما يتعرّض له الأسرى والأسيرات من انتهاكات، تمّ توثيق انتهاكات، مثل: التفتيش العاري الذي صاحبه انتهاكات بالضرب المبرح في بعض الأحيان، أو التصوير، والتحرّش الجنسيّ، والتحرّش اللفظيّ الذي تعرّض له عدد كبير من الأسرى.

تصاعدت الجرائم الجنسيّة مع مختلف الأسرى، وتمّ رصدها بشكل مكثّف في المراحل الأولى من الاعتقال، بالتحديد أثناء النقل إلى المعتقلات الإسرائيليّة، أو أثناء عمليّة التفتيش الأولى لدى الوصول إلى المعتقلات، ولكن لا تتوقّف الجرائم الجنسيّة عند هذا الحدّ، بل تعرّض الأسرى أثناء عمليّات العدد، أو أثناء عمليّات القمع داخل السجون إلى اعتداءات جنسيّة.

<sup>49</sup> زيارة المحامي للأسيرة (ز، خ) في سجن الدامون بتاريخ 19 أيلول 2024

تعتمد سلطات الاحتلال الإسرائيلي سياسة التفتيش العاري أسلوباً ممنهجاً لإذلال الأسرى الفلسطينيين، حيث يتم إجبارهم على خلع ملابسهم بالكامل، ويتم تهديدهم في حال الرفض، ويتوافق هذا التفتيش مع انتهاكات جسيمة، مثل الضرب أثناء التفتيش العاري، أو التهديد بالاعتداء الجسدي، أو حتى التصوير في أوضاع مهينة، وهو ما يشكل عنفاً جنسياً ممنهجاً يُستخدم أداةً للعقاب النفسي والجسدي. علاوة على ذلك، لا يتم التفتيش بدواعٍ أمنية حقيقية، بل يُستخدم وسيلةً لإرهاب الأسرى، وفرض السيطرة عليهم.

منذ 7 أكتوبر 2023، تم تصوير وتوثيق مئات الرجال والصبية الفلسطينيين في أوضاع مهينة ومذلة أثناء تعرّضهم لأفعال ذات طابع جنسي، بما في ذلك التعري القسري في الأماكن العامة، سواء كان كلياً أو جزئياً. وفي تقرير رفع إلى مجلس حقوق الإنسان الذي وثّق أكثر من عشرة حوادث من هذا النوع منذ أكتوبر 2023، شملت حوالي 20 صورة وفيديو. وقد تم تصوير الرجال والصبية وهم عراة كلياً أو جزئياً، أو يرتدون الملابس الداخلية فقط، وأُجبروا على اتخاذ أوضاع خاضعة، (مثل: تقييدهم على كرسي، والركوع على الأرض، أو الاستلقاء على الأرض معصوبي الأعين ومقيدين)، وفي بعض الحالات تعرّضوا لسوء المعاملة الجسدية. كما وثّق التقرير لقطات رقمية لفلسطينيين تم أسرهم على يد جنود إسرائيليين، حيث تم تجريدهم من ملابسهم، وفي بعض الحالات الاعتداء عليهم جسدياً من قبل الجنود، وإن جزءاً من هذه الجرائم حدثت أثناء الاعتقالات الجماعية التي نفذتها قوات الاحتلال داخل القطاع<sup>50</sup>.

وهذا ما حصل مع الأسيرة (ش) التي تم اعتقالها عن حاجز طيار أثناء توجُّهها إلى الجامعة، ونُقلت إلى سجن "هشارون" الذي يُعدّ محطة انتظار للأسيرات قبل نقلهنّ إلى سجن الدامون. بعد دخولها "هشارون" تمّ اقتيادها إلى غرفة التفتيش برفقة 3 مجنّدات، وطلبن منها خلع ملابسها على الرغم من أنها مقيّدة، لكنّها رفضت وقمن بفكّ القيود. عندما خلعت ملابسها الخارجية طلبن أن تخلع الملابس الداخلية أيضاً لكنّها رفضت لأنها كانت في فترة الدورة الشهرية، وأُجبرنها على خلع جميع ملابسها، وعندما قامت بذلك بدأت المجنّدات بالاستهزاء منها بسبب الدورة الشهرية. وعلى الرغم من أنّهنّ قمن بتفتيشها بشكل عارٍ في ظلّ ظرفها الصحي، لكنهنّ لم يكتفين بذلك وطلبن منها أن تقوم بوضعية القرفصاء، وبعد الانتهاء من التفتيش الذي تخلّله استهزاء وشتائم، انتهى التفتيش وتمّ تقييد يديها مرةً أخرى بشكل مؤلم جداً حتّى أصبحت يداها زرقاء اللون، ونقلنها إلى الزنزانة<sup>51</sup>.

كما تعرّضت الأسيرة (د) للتحرش الجنسي من قبل أحد الجنود، حيث إنّها اعتُقلت من منزلها في تاريخ 2024/9/17، ونُقلت بعد الاعتقال إلى أحد معسكرات الجيش في الضفة الغربية، واحتُجزت برفقة أسيرة أخرى في غرفة صغيرة، وتمّ تغيير قيود يديها من القيود البلاستيكية إلى قيود حديدية وإلى الخلف. وبعد فترة قصيرة دخل أحد الجنود الغرفة، واقترب ووضع ركبتيه بجانب ركبتيها ومسك صدرها، فما كان من (د) إلّا أن ابتعدت للخلف بصمت، ولكنه اقترب منها مرةً أخرى وأعاد مسكها من صدرها فصرخت بصوت عالٍ، وقامت الأسيرة الأخرى المحتجزة بالغرفة ذاتها أيضاً بالصراخ لكي يبتعد الجنود عنها. حُوّلت (د) إلى الاعتقال الإداري وفي المحكمة قدّمت شكوى على ما حصل معها من اعتداء جنسي، ووقّعت

<sup>50</sup> Human Rights Council, "More than a human can bear": Israel's systematic use of sexual, reproductive and other forms of gender-based violence since 7 October 2023", 13 March 2025

<sup>51</sup> زيارة المحامي للأسيرة (ش) في سجن الدامون بتاريخ 24 نيسان 2024

على إفادتها<sup>52</sup>، ولكن لم يُتخذ أي إجراء، أو لم تعلم (د) بفتح أي تحقيق بخصوص الاعتداء الذي حصل معها طوال فترة سجنها البالغة 3 أشهر، وهذا يؤكد سياسة الإفلات من العقاب التي تتبناها دولة الاحتلال.

### جرائم الاحتلال تصل إلى الأجنة في بطون أمهاتهم

إن جميع شرائح المجتمع الفلسطيني معرضة للاعتقال، بما يشمل النساء الحوامل، فهذا لا يشكل رادعاً أمام قوات الاحتلال من اعتقال الأمهات والحوامل بعد منتصف الليل وحرمانهن من أبنائهن، إضافة إلى حرمانهن من الرعاية الصحية التي يتوجب أن تحصل عليها أية امرأة حامل.

خلال العام 2024 شرعت قوات الاحتلال باعتقال أعداد كبيرة من النساء والفتيات الفلسطينيات، قسم منهن حوامل، وتم توجيه تهم التحريض على منصات التواصل الاجتماعي. وبلغ عدد النساء الحوامل المعتقلات خلال عام 2024 ثلاث نساء تم الإفراج عن اثنتين منهن خلال العام، وبعد شهور طويلة من الاعتقال، ونذكر أن جميع النساء الحوامل اللاتي تم اعتقالهن والإفراج عنهن لاحقاً، تم الإفراج عنهن مع شروط إفراج مجحفة جداً، منها: دفع غرامات بمبالغ مالية عالية، ومنعهن من استخدام وسائل التواصل الاجتماعي، أو التصريح عما حدث معهن إلى أية جهة كانت وخاصة الإعلام، والحبس البيتي، وعدم التحرك دون مرافق. وهذه الإجراءات العقابية التي تلحق بالأسيرات حتى بعد الإفراج عنهن تُعد جزءاً لا يتجزأ من عمليات الاستهداف المستمرة للنساء الفلسطينيات أثناء الاعتقال وبعد الإفراج عنهن.

### اعتقال الأسيرة (ج، ن)

تم اعتقال الأسيرة (ج، ن) التي هي أم لطفلين وامرأة حامل في الشهر الثاني من منزلها الكائن في أحد مخيمات الضفة الغربية في تاريخ 2024/4/26 في حوالي الساعة 2:15 فجراً، حين اقتحم أكثر من 20 جندياً منزلها، وطلبوا الهواتف والهويات الخاصة بها وبزوجها، وبعدها قامت إحدى المجنّدات بتقييد يديها للأمام بمرباط بلاستيكية، واقتادوها إلى الجيئات العسكرية، وأجلسوها على أرضية الجيب على الرغم من أنها حامل. ساروا حتى وصلوا إلى "بيت إيل"، واحتُجزت ساعات عدة تخلّلها انتهاكات من قبل الجنود حيث قام أحدهم بشتمها بألفاظ نابية، وطلب منها أن تكرر تلك الشتم. ثم جرى نقلها إلى سجن عوفر واحتُجزت في زنزانه، وبعد حضور الطبيب لمعاينتها، أفاد بوجود نقلها إلى المشفى، وبدلاً من ذلك نقلتها قوات الاحتلال إلى مركز شرطة بنيامين، وحققوا معها 3 ساعات على مناشير كانت قد نشرتها على منصات التواصل الاجتماعي الخاصة بها بين الأعوام 2014-2017، وبعد الانتهاء من التحقيق تم تقييدها بقيود حديدية للخلف، وعصّبوا عينيها ونقلوها إلى مشفى "شعاري تسيدك" داخل دولة الاحتلال.

لدى وصولهم إلى المشفى عرضوها على طبيب لا يتكلم إلا اللغة العبرية أو الإنجليزية، ولم تتمكن (ج، ن) شرح وضعها الصحي المتمثل في معاناتها من الحساسية، ومن دوالي في منطقة القدمين، ومباشرة نُقلت من المشفى إلى سجن "هشارون" حيث تم تفتيشها تفتيشاً دقيقاً ونقلت إلى زنزانه. احتُجزت (ج، ن) في ظروف قاسية في سجن "هشارون"، حيث إنهم امتنعوا عن تقديم الطعام أو الشراب لها، بالرغم من أنه منذ لحظة اعتقالها حرموها أيضاً من الطعام والشراب مع أنهم كانوا على دراية بأنها حامل.

<sup>52</sup> زيارة المحامي للأسيرة (د) في سجن الدامون بتاريخ 28 تشرين الأول 2024

احتجزوها في "هشارون" مدّة 5 أيام، وكانت الزنزانة تحتوي على أربعة أبراش وحمّام. على واحدة من هذه لأبراش كان يوجد فرشاة رقيقة لكي تنام عليها ليلاً، ولكنّ السجّانين كانوا يصادرونها في ساعات الصباح حتّى ساعات الليل؛ ما جعلها تبقى جالسة على حديد البرش أو على الأرض. وقالت الأسيرة بخصوص ظروف الزنزانة التي احتُجزت فيها: "النظافة سيّئة جداً كانت رائحة الزنزانة كريهة، بقايا الأكل لا يأخذونها من الزنزانة وتبقى بالغرفة أيّام، والحمّام ومقعد الحمّام غير نظيف تنبعث منه رائحة سيّئة، طبعاً كان يوجد كاميرات داخل الغرف فلم أستطع أخذ راحتي وخلع الحجاب عن رأسي" وأكملت بخصوص الرعاية الصحيّة في "هشارون" قائلة: "أخذوني مرّتين إلى العيادة فقط عملوا فحص ضغط دون أيّ فحوصات أخرى، وأعطوني مكمل حديد مرّتين (حبّتين) فقط طيلة وجودي في "هشارون" <sup>53</sup>.

### الرعاية الصحيّة للأسيرة (ج، ن) في السجن



<sup>53</sup> مقابلة أجرتها مؤسسة الضمير مع عائلة الأسيرة المحررة (ج، ن) في تاريخ 9 تشرين أول 2024

كانوا يُخرجون (ج، ن) على عيادة سجن الدامون مرة كل أسبوعين أو شهر، وكانت تبدأ رحلة العذاب مع خروجها من باب الزنزانة، حيث كان يتم تقييد يديها ورجليها بحديد، ويتم سحبها أثناء المشي من قبل السجّانة رغم أنّها مقيّدة بحديد من اليدين والقدمين، ولا تستطيع المشي براحة. وكان السجّانون يتعاملون معها بشكل قاسٍ وسيئ أثناء الخروج إلى العيادة، وكان التعامل معها بشكل فظّ أيضاً من قبل العاملين في العيادة. وكانت تتلقّى التعامل ذاته أثناء نقلها من السجن إلى المحكمة، حيث كانت السجّانات تتعامل بشكل سيئ فقد كنّ يقمن بشتها وتقييد يديها ورجليها أيضاً.

طوال فترة اعتقال (ج، ن) أخرجوها إلى المشفى حوالي 4 مرّات، في تاريخ 2024/8/19 أخرجوها إلى مشفى "رمبام" المدنيّ عن طريق البوسطة لإجراء فحوصات، وخلال النقل كانت مقيّدة اليدين والقدمين بقيود حديدية، وفي المشفى أبقوها مقيّدة في السرير في يد واحدة ورجل واحدة، وعندما فحصتها الطبيبة قالت لها يجب أن تقوم بإجراء فحوصات منها فحص البول، حينها رفضت السجّانة فكّ القيود، وأمرتها أن تأخذ العيّنة وهي مقيّدة، لكن (ج، ن) رفضت إجراء الفحص وهي مقيّدة، وبعد ضغط من الطبيبة على السجّانة قامت بفكّ القيود جزئياً ولكنها أبقّت سلاسل القيود في قدم ويد واحدة. ولم تكن هذه المرة الوحيدة التي عانت منها (ج، ن) من التكبيل، بل في كلّ مرة خرجت فيها إلى المشفى كان يتمّ تكبيلها بالطريقة ذاتها أثناء النقل، وكان يتمّ تكبيلها أيضاً في سرير المشفى في يدها ورجلها.

عانت الأسيرة (ج، ن) من أنواع من الأمراض أثناء فترة احتجازها في السجن، وجزء من هذه الأمراض لم يجرّ معالجتها منه بالرغم من طلباتها المتكرّرة بتلقّي العلاج نظراً لأنّها حامل، حيث إنّها عانت من مشكلة الدوالي في رجلها اليمين، وبالرغم من قيام عائلتها بتقديم تقرير طبّي للسجن بحاجتها لمعالجة الدوالي لكن لم يكن هناك أية استجابة. وعانت أيضاً بشكل كبير من مشكلة الباسور، والإمساك، وأوجاع البطن التي تعود بشكل أساسي إلى نوعية الطعام المقدّم من قبل إدارة السجن. وعندما كانت تعاني من هبوط في الضغط، لم تكن تتمكّن من إعادته إلى النسب الطبيعيّة بسبب عدم وجود الأدوية، وعندما حاولت البحث عن حلول مثل طلب القليل من الملح من السجّانين لتضعه على الطعام كان السجّانون يرفضون طلبها.

وبسبب معاناتها من أوجاع شديدة في المعدة، أخبرت السجّانين، بذلك ونُقلت إلى المشفى في تاريخ 2024/9/29 لأنّها كانت حاملاً في الشهر الثامن، وعلى الرغم من وجود خطر أن تكون الولادة قد بدأت، إلّا أنّهم أخرجوها من القسم بعد تقييد يديها إلى الأمام بأصفاد حديدية، واقتادوها بواسطة البوسطة وليس سيارة الإسعاف، ومع ذلك كان الجنود يقودونها بشكل جنونيّ، ويدخّنون السجائر رغم أنّها في غرفة مضغوطة داخل البوسطة. في المشفى قال لها الطبيب يجب أن تبقى في المشفى بسبب حصول انفصال في المشيمة وهذا يشكل خطراً، ومع ذلك رفضوا أن تبقى في المشفى، وبعد ساعات العصر من اليوم ذاته أعادوها إلى السجن.

أُفرج عن (ج، ن) في اليوم التالي من آخر مرّة نُقلت بها إلى المشفى؛ أي بعد 5 أشهر من أسرها، بشروط مجحفة، منها: منعها من استخدام وسائل التواصل الاجتماعيّ بأنواعها كافّة، ومنعها من الخروج خارج المنزل إلّا برفقة زوجها وأمّها، وبكفالة ماليّة في حال مخالفتهم لتلك الشروط تقدّر بـ 5 آلاف شيكل لكلّ من الأمّ والزوج، وغرامة ماليّة تمّ دفعها بقيمة 8 آلاف شيكل.

## عزل الأسيرات: سياسة عقابية تتجاوز المعايير الإنسانية



الحياة الجديدة - الأسيرات في سجون الاحتلال

تمارس دولة الاحتلال حسب مزاعمها العزل الانفرادي بحق الأسرى وذلك بناءً على خلفيات أمنية، أو عقوبات انضباطية، وتطال هذه السياسة الأسيرات والأطفال أيضاً. ويتم عزل الأسيرات إما داخل سجن الدامون في الزنزانة رقم (1) المخصصة للعزل، أو يتم نقلهن إلى مراكز اعتقال خارج السجن، مثل سجن "نفي ترتسيا" الذي يُعدّ أحد سجون مجمع سجن الرملة. وعلى خلاف ما تزعمه دولة الاحتلال بخصوص عزل الأسرى، فإنّها تتعسف في استخدام هذه السياسة، ويتم استخدامها بشكل رئيسي للانتقام من الأسرى، وذلك بناءً على قرارات وتعليمات من المستوى السياسي.

عانت الأسيرة خالدة جرّار من العزل الانفرادي خلال عام 2024، ونذكر أنّ جرّار أسيرة محرّرة ومعتقلة إدارية سابقة، أمضت نحو 5 سنوات ونصف في سجون الاحتلال بين اعتقال إداري وقضيه، وهي ناشطة حقوقية ونسوية ونائب سابق في المجلس التشريعي. اعتقلت قوات الاحتلال جرّار في تاريخ 2023/12/26، وحُوّلت إلى الاعتقال الإداري، وصدر بحقها 3 أوامر، كلّ أمر مدّته 6 أشهر. خلال فترة اعتقالها وتحديداً ما بين تاريخ 2024/8/13-12 تمّ إخراج خالدة من زنزانتها في سجن الدامون، ونقلت بشكل مفاجئ إلى العزل الانفرادي في سجن "نفي ترتسيا" المخصّص للسجينات الجنائيات الإسرائيليات. وبعدما أجرت ضابطة مخابرات إسرائيلية تدعى "نورا" مقابلة مع جرّار، قالت لها إنّها ممنوعة من لقاء المحامي ولم تبلغها بأسباب عزلها. وبعد مدّة النقت جرّار بشخص عزّف عن نفسه على أنّه المسؤول عن مجمع سجن الرملة الذي يُعدّ سجن "نفي ترتسيا" جزءاً منه، وأفاد أنّ جرّار ستكون معزولة لمدّة شهر، وبعد انقضاء الشهر سيتمّ إعادة النظر بقرار العزل، ولأنّ "مسؤول السجن" لا يتكلم العربية كان هناك مترجم، ترجم المحادثة بشكل مقتضب، وشرح لجرّار

أنّ هذا المسؤول الذي أصدر أمر الاعتقال هو ذاته الذي أصدر أمر العزل، ويمكن أن يصدر أمر بالعزل حتّى 6 أشهر<sup>54</sup>.

وصفت جرّار الزنزانة التي جرى احتجازها فيها في سجن "نفي ترتسيا" بأنّها زنزانة مغلقة بالكامل لا يدخلها الهواء، تتضمّن منطقة مرتفعة (مسطبة) للفرشة ودوش ومرحاض، وعلى الرغم من أنّ نافذة المرحاض كانت تحتوي على بعض الثقوب إلّا أنّ السجّانين قاموا بإغلاقها. وأشارت خالدة إلى أنّ مساحة الزنزانة لا تزيد عن 1.5×2 متر مربع<sup>55</sup>.

لا يُحارب الاحتلال الأسرى فقط من خلال وضعهم في العزل الانفرادي الذي يُعدّ من أقسى التجارب التي قد يتعرّض لها الأسرى لأنّ الاحتلال يحاول أن يفصلهم بشكل كامل عن الحياة الخارجيّة، ومع زيادة فترات العزل ينقطع الأسرى عن مفهوم الزمان والمكان، بل يُحارب الأسرى أيضاً في المكان الذي يتمّ عزلهم فيه، إضافة إلى حرمانهم من أبسط الاحتياجات الأساسيّة التي تساعد الأسرى على الاستمرار، مثل: الطعام، والشراب، والهواء، وحتّى النظافة.

تعمّد السجّانون وضع جرّار في ظروف اعتقال قاهرة، حيث إنّ الزنزانة لا تحتوي إلّا على نافذة واحدة مغلقة داخل الحّمّام، إضافة إلى ثقب في باب الزنزانة التي أغلقها السجّانون أيضاً، ليظهر نوع آخر من قمعيّة الاحتلال الإسرائيليّ وهو محاربة الأسرى في الهواء. وبالرغم من طلبات جرّار المتكرّرة لفتح النافذة، قاموا بفتحها ولكن اتّضح أنّها مغلقة ببلاستيك، والطريقة الوحيدة التي يمكن لخالدة أن تتنفس فيها بحريّة هي خلال الـ45 دقيقة التي يسمحون لها بالخروج إلى ساحة الفورة، لكنّها لا تخرج يومياً حيث يتمّ حرمانها أحياناً من الفورة، وذلك يشكّل حلقة عقاب تُضاف إلى السياسات التعسّفيّة بحقّ خالدة. ولا تُعدّ باقي الظروف أقلّ قساوة من حرمانها من الهواء، حيث أنّهم يوفّرون ما يقلّ عن الحد الأدنى من موادّ النظافة الشخصية، فيقدمون أكياس شامبو صغيرة (عدد 2) كلّ بضعة أيّام، أمّا موادّ النظافة الخاصّة في الزنزانة لا يوفّرونها بتاتاً، فأحياناً تقوم بتنظيف الأرضيّة بشكير لأنّها تنام على الأرض بسبب الحرّ الشديد في الزنزانة<sup>56</sup>.

تبقى الأنوار مضاءة على مدار الساعة في زنزانة جرّار، ولكن في السابع من أكتوبر 2024، بعد العدد الصباحي قام السجّانون بإطفاء الكهرباء بشكل مفاجئ، وبعد دقائق اقتحم السجّانون الزنزانة ودخل 3 من السجّانين المقنّعين الذين تظهر عيونهم فقط، وسارعوا في تقييد يدي جرّار، وإخراجها من الزنزانة ووجّهوها باتجاه الحائط، وكانت يد أحدهم تثبتها من ظهرها باتجاه الحائط، في هذه الأثناء كان السجّانون يقومون بعملية تفتيش دقيق لزنزانة خالدة، وقاموا ببعثرة الفراش وكامل موجوداتها، وجاء ذلك في إطار عمليّات التفتيش الواسعة التي قامت بها قوّات الاحتلال في السابع من أكتوبر لمختلف السجون الإسرائيليّة<sup>57</sup>. وتغيّرت سياسة إضاءة الأنوار لتزيد من قسوة العزل الانفرادي لخالدة، حيث أصبح يتمّ مع نهاية شهر أكتوبر إطفاء الأضواء خلال ساعات النهار؛ أيّ من الساعة 6 صباحاً حتّى السادسة مساءً، وتتمّ إضاءتها خلال ساعات الليل.

في الوقت الذي يؤخّر فيه السجّانون وصول الطعام لجرّار، وذلك بالرغم من حاجتها لتناوله في أوقات منتظمة، كونها تتناول مجموعة من الأدوية لوضع صحيّ متعلّق في الضغط والسكر والكوليسترول، إلّا أنّ خالدة أكدت أنّهم يقومون

<sup>54</sup> زيارة المحامي للأسيرة خالدة جرّار في عزل سجن نفي ترتسيا بتاريخ 29 آب 2024

<sup>55</sup> زيارة المحامي للأسيرة خالدة جرّار في عزل سجن نفي ترتسيا بتاريخ 19 آب 2024

<sup>56</sup> زيارة المحامي للأسيرة خالدة جرّار في عزل سجن نفي ترتسيا بتاريخ 29 آب 2024

<sup>57</sup> زيارة المحامي للأسيرة خالدة جرّار في عزل سجن نفي ترتسيا بتاريخ 14 تشرين الأول 2024

بتأخير وصول الطعام إليها، وأن كمية غير كافية، وغير مناسب لوضعها الصحي. وعلى الرغم من أن السجناء يقومون بتوفير الأدوية لخالدة إلا أنها أدوية بديلة، ولا يُسمح لها أن تخرج إلى العيادة مطلقاً. كما جرى حرمان خالدة من نظارات النظر الخاصة بها على الرغم من طلبها مرّات عدّة من إدارة السجن، كما أنهم لم يوفّروا لها معجون أسنان، ولا فرشاة للشعر، ولا أيّ كتاب للقراءة. وبعد ما يقارب شهراً ونصف الشهر من الاعتقال أدخلوا لها فقط القرآن.

ولم تكن ظروف الاعتقال القاهرة هي الطريقة الوحيدة التي مارستها مصلحة السجون لاستهداف جرّار، بل مع مضي أكثر من 100 يوم على عزلها الانفرادي دون أن تعلم جرّار سبب العزل، ولم يتمّ عرضها على أيّة محكمة، وذلك يخالف قواعد مصلحة السجون التي تنظّم موضوع عزل الأسرى الفلسطينيين، حيث وضّحت القواعد رقم 04.03.00 الخاصة بـ"وضع السجناء في العزل"<sup>58</sup>، بعض المسائل، منها الحالات التي يجوز فيها إيقاع العزل على الأسير<sup>59</sup>. وجاء البند رقم (8) من القواعد المذكورة الذي ينصّ على الحالة الخاصة بعقد جلسة الاستماع، فالبند (8/أ) نصّ على عدم جواز إعطاء قرار من الجهة المخوّلة بتمديد فترة عزل الأسير بعد مرور أوّل 96 ساعة من العزل، قبل إتاحة المجال للأسير المعزول بإبداء اعتراضاته شفويّاً أمام الجهة المخوّلة حسب الحالة<sup>60</sup>. ولكن لم تخض خالدة أي فرصة للاعتراض على قرار العزل. ووضعت هذه القواعد أيضاً جدولاً يوضّح مُدد العزل، وتنصّ على أنّ في حالة تمديد الأسير في العزل لما يزيد عن 96 ساعة، يجب أن يتمّ إجراء جلسة استماع للأسير وفقاً لشروط معيّنة، فيجوز لمدير السجن أو نائبه إصدار أمر العزل.

هذا وينصّ البند رقم (23) من القواعد أعلاه على شروط إبلاغ الأسير بالعزل، أو تمديده، أو إنهائه، حيث ينصّ هذا البند على وجوب أن يكون الإبلاغ بالقرار مكتوباً ومفصّلاً، وتُسَلّم نسخة من القرار إلى الأسير نفسه، ويجب أن يتمّ شرح تفصيلات القرار للأسير إلا في حالات الشكّ بأنّ كشف هذه التفاصيل (سبب العزل) من شأنه أن يؤثّر على أمور أخرى، فيجوز ألا يتمّ الكشف عنها. وينصّ البند رقم (26) على أنّه بشكل عام، لا يجوز الإبقاء على الأسير معزولاً بشكل انفراديٍّ لمُدّة تزيد عن 6 أشهر، ولا الإبقاء عليه ضمن إطار العزل الثنائيٍّ لمُدّة تزيد عن 12 شهراً دون الحصول على أمر من المحكمة.

وبالنظر إلى ما جاء سابقاً في القواعد التي تنظّم عزل الأسرى، نرى أن مصلحة السجون تقوم بخرق قوانينها، إضافة إلى القانون الدوليّ الذي تزعم احترامه وعدم خرق بنوده، وذلك يؤكّد أنّ القوانين الإسرائيليّة ما هي إلاّ قوانين وإجراءات صوريّة لا تقوم دولة الاحتلال بالالتزام بها، ويتمّ تطبيقها عشوائيّاً، وبشكل يخدم الجانب الإسرائيليّ فقط، ويضرّ بمصلحة الأسرى بشكل مباشر.

إنّ سياسة الاعتقال وجميع الإجراءات التي تتبّعها دولة الاحتلال بحقّ النشطاء السياسيين الفلسطينيين تندرج في إطار الأعمال الانتقاميّة ضدّ السكّان المدنيين التي تحظرها اتفاقية جنيف الرابعة، وتشكّل انتهاكاً لقواعد القانون الدوليّ الإنسانيّ

<sup>58</sup> أمر المفوضيّة رقم 04.03.00 الخاصّ بوضع السجناء في العزل، <https://shorturl.at/opL7R>

<sup>59</sup> الحالات التي يجوز عزل الأسرى بها كالاتي: الحالات المتعلّقة بالمحافظة على أمن الدولة، أو المحافظة على أمن السجن بما فيها العاملون فيه، أو المحافظة على صحّة السجن نفسه، أو غيره من السجناء الموجودين معه، أو حالات منع الإضرار الحقيقيّ بالانضباط بنظام الحياة المتّبع في السجن، أو لمنع وقوع جريمة معيّنة. ويذكر أنّ هناك قواعد خاصّة بتنظيم موضوع عزل الأسرى على خلفيّة تأديبيّة.

<sup>60</sup> ويوضّح البند نفسه (8/ب) أنّ مجريات الجلسة (ما يشير إليه الأسير ومدير السجن) يجب أن يتمّ تدوينه في محضر الجلسة، ويتمّ إمضاؤه من قبل الأسير نفسه والشخص المختصّ الذي أجرى جلسة الاستماع، ويجب أن تودع نسخة من هذا المحضر في سجلّ الأسير والسجلات الرقمية اللازمة، وفي الحالات التي تصادف فيها الجلسة يوم عطلة، يتمّ إجراء وعقد الجلسة في اليوم السابق ليوم العطلة.

والقانون الدولي لحقوق الإنسان، وتحللاً من التزاماتها القانونية اتجاهها. والاعتقال الإداري بالتحديد هو إحدى الأدوات الرئيسية التي تستخدمها إسرائيل لتعزيز نظام الفصل العنصري (الأبارتهايد) ضد الفلسطينيين بهدف تدميرهم، وحرمانهم من حقوقهم الأساسية، بما في ذلك حقهم في حرية التعبير والتجمع، والحق في عدم الخضوع للاعتقال التعسفي، والحق في المحاكمة العادلة، والحق في عدم الخضوع للتعذيب، أو للمعاملة، أو للعقوبة القاسية، أو اللاإنسانية، أو المهينة. وإن الإيذاء المتعمد والتسبب بمعاناة نفسية شديدة ناتجة عن العزل الانفرادي المتواصل يُعدّ شكلاً من أشكال التعذيب الذي يحظره القانون الدولي بشكل مطلق، ويشكّل انتهاكاً لقواعد الأمم المتحدة النموذجية الدنيا لمعاملة السجناء (قواعد نيلسون مانديلا)، التي تحظر العزل الانفرادي إلى أجل غير مسمى، أو العزل الانفرادي المطول لمدة تزيد على خمسة عشر يوماً متتالية، وتعدّه ضرباً من ضروب التعذيب وسوء المعاملة.

### إعادة اعتقال محرري الصفقة

في ظلّ حرب الإبادة الجماعية التي شنتها قوات الاحتلال الإسرائيلي على الشعب الفلسطيني في السابع من أكتوبر، والتي تُعدّ إحدى أسوأ حلقات الإبادة الجماعية الممنهجة ضدّ الفلسطينيين، تمكّنت المقاومة الفلسطينية إبرام صفقة تبادل للأسرى. وكجزء من هذه الصفقة، أفرجت سلطات الاحتلال عن عدد من الأسرى الأطفال والنساء الذين قضوا سنوات خلف القضبان<sup>61</sup>.

وتّم إعادة اعتقال (24) أسيراً/ة محرراً/ة، وأبقوا على اعتقال (19) منهم، وطفل موجود في الحبس المنزلي<sup>62</sup>. ولم يتمّ استهداف الأسرى المحرّرين فقط بالاعتقال، بل استشهد ثلاثة أسرى محرّرين، وهم: طارق داود، ووائل مشة، وجبريل غسان. ولا يستهدف الاحتلال الأسرى بالاعتقال فقط، بل يتمّ استدعاؤهم لاستكمال المحاكمة، فالأسيرة المحرّرة فدوى حمادة تمّ استدعاؤها بمحكمة الصلح في مدينة حيفا يوم 2023/12/11، واتّهمت بارتكاب مخالفات خلال سنوات أسرها ضدّ إدارة وشرطة السجون، وفي تاريخ 2024/10/29 أصدرت محكمة الاحتلال حكماً بالسجن الفعليّ لمدة عامين بحقّ فدوى حمادة، وحدّدت المحكمة موعد تنفيذ الحكم بتاريخ 2024/11/17، لكنّ محامي الدفاع أجلّ التنفيذ لكي يتسنى له تقديم استئناف<sup>63</sup> ونذكر أنّ الاستئناف ألغى الإدانة. والطفلة نفوذ حماد تمّ استدعاؤها يوم 2023/1/31 لحضور محكمة في נתانيا حول قضية رُفعت ضدها من قبل سجّانات في سجن "هشارون" بداية اعتقالها، ولكن تمّ إغلاق الملف.

وكجزء من استهداف الأسرى المحرّرين، عملت دولة الاحتلال على إعادة اعتقال جزء كبير من الأسرى بعد فترة وجيزة. ووجّهت لوائح اتّهام لقسم منهم، وحولت القسم الآخر إلى الاعتقال الإداري. ويعدّ هذا الاعتقال إجراء انتقامياً دون أساس قانوني. ويتعارض مع القانون الدولي في المادة (9) من العهد الدولي الخاصّ بالحقوق المدنية والسياسية الذي ينصّ على عدم جواز إخضاع أيّ شخص للاعتقال أو الاحتجاز التعسفيّ. وعادة ما تتمّ صفقات التبادل ضمن أطر واتفاقيات مشروعة وتحت رقابة دولية، وإعادة اعتقال المحرّرين يعدّ خرقاً واضحاً لبنود هذه الاتفاقيات، ويعكس عدم التزام دولة الاحتلال في المبادئ القانونية والأخلاقية على حدّ سواء.

<sup>61</sup> للمزيد من المعلومات حول صفقة التبادل انظر تقرير الانتهاكات لحقوق الأسرى والأسيرات لعام 2023 عبر الرابط التالي:

<https://www.addameer.org/ar/media/5413>

<sup>62</sup> انظر الملحق رقم (1) للأسرى المحرّرين المعاد اعتقالهم.

<sup>63</sup> القدس، "الاحتلال يجمّد مجدداً قرار نقل الأسيرة فدوى حمادة إلى السجن الفعلي"، 10 كانون الأول 2024 <https://alquds.com/ar/posts/144702>

## ممارسات الاحتلال لتجريد الأسرى من كرامتهم

منذ السابع من أكتوبر انتشرت ظاهرة مشاركة صور الأسرى -ذكوراً وإناثاً- من قبل قوات الاحتلال الإسرائيلي وهم مقيدون الأيدي ومعصوبو الأعين وخلفهم العلم الإسرائيلي. وتعدّ هذه الممارسات من قبيل المساس المباشر بخصوصيات الأسرى، فنشر صورهم وهم معصوبون ومقيدون يهدف إلى إظهارهم بمظهر الضعف، فهو يرمز إلى التجريد من الحرّية، وسيطرة شخص آخر على الإنسان المقيد. وتستخدم هذه الصور أداةً للدعاية والترويح إلى فكرة إرهاب الأسرى، ووضعهم في حالة ضعف. والتلاعب بصور الأسرى جزء من استراتيجية الاحتلال لإضعاف الأسرى نفسياً ومعنوياً، ويشكّل انتهاكاً للقانون الدولي الإنساني، لا سيّما اتفاقية جنيف التي تنصّ على حماية حقوق وكرامة الأسرى، وتحظر التصرفات التي تهدف إلى التشهير بهم وإذلالهم، وهو ما يشكّل جريمة حرب وفق المادة (21/ب/8) من ميثاق روما.

ولأجل ذلك توجّهت جمعيّة حقوق المواطن بتاريخ 2023/10/29 إلى المستشارّة القانونيّة للحكومة والمفوض العام للشرطة، مطالبين بالتوقّف عن النقاط صور للمعتقلين العرب وهم مكبلو الأيدي، ويقفون أمام العلم الإسرائيلي، والتوقّف عن نشرها على شبكات التواصل الاجتماعيّ ووسائل الإعلام. وأكدّ الالتماس أنّ هذا السلوك ينتهك الحقوق الأساسيّة للأسرى، منها: الحقّ في الكرامة، والخصوصيّة، والإجراءات العادلة، وهو عمل غير مبرّر، ويهدف إلى إذلال المعتقلين. وأكدّ الالتماس أنّ إجراءات المحاكمة والتحقيق تلزم جهات التحقيق بالامتناع عن نشر صور "المشتبه بهم الذين لم تثبت إدانتهم بعد"، والذين يفترض أنّهم أبرياء. وأكدّ الالتماس أنّ هذه الممارسة من قبل الشرطة تستهدف الهوية الوطنيّة للمعتقلين من أجل إذلالهم<sup>64</sup>.

وعلى الرغم من الالتماس أشارت الممارسات إلى عدم الالتزام بحظر نشر صور المعتقلين فتمّ نشر أكثر من صورة لأكثر من أسير/ة وهم مكبلو الأيدي ومعصوبو الأعين، ففي تاريخ 2024/9/3 نشر وزير الأمن الوطنيّ "بن غفير" صورة على تطبيق "تيليجرام" لمواطنة تمّ اعتقالها مقيّدة اليدين ومعصوبة العينين. وفي 2024/10/8 نشر الوزير صورة لامرأة اعتقلت بسبب تعبيرها عن الرأي على وسائل التواصل الاجتماعيّ، وهي جالسة في سيارّة شرطة وعيناها معصوبتان.

ردّاً على هذه الممارسات قامت الجمعيّة بإعادة مراسلة النائب العام ومفوض الشرطة، وأبرزت المراسلات أنّ نشر صور المعتقلين يشكّل انتهاكاً خطيراً لحقوقهم في الإجراءات القانونيّة الواجبة والكرامة والخصوصيّة، في انتهاك لقانون حماية الخصوصية. كما يحظر نشر تفاصيل هويّة المشتبه بهم قبل استجوابهم، وفقاً لقانون المحاكم، الذي يحظر مثل هذه النشر لمدة 48 ساعة بعد الاعتقال. وأكدت المراسلات أنّ إجبار الأسرى على التصوير أمام العلم الإسرائيليّ، يعكس عملاً انتقامياً وإذلالاً يستهدف هويّتهم الوطنيّة<sup>65</sup>.

وعلى الرغم من هذه التوجّهات من قبل المؤسسات الحقوقية إلّا أنّ جنود الاحتلال وجهاز الشرطة و"بن غفير" لا يزالون ينشرون صور المعتقلين على وسائل التواصل الاجتماعيّ، مع كتابة عبارات تحريضية فوق هذه الصور، ولم يشكّل هذا الالتماس أيّ ردع لهذه الممارسات المهينة التي تنتهك القوانين المحليّة والدوليّة على حدّ سواء.

<sup>64</sup> جمعيّة حقوق المواطن، "حقوق المواطن تعترض على تصوير المعتقلين: مذلّة من قبل الشرطة وتشكّل خطراً على حياتهم"، 29 أكتوبر 2023

<sup>65</sup> Acri, "Publishing Humiliating Images of Detainees by the police", <https://www.english.acri.org.il/post/publishing-humiliating-images-of-detainees-by-the-police>

ولم تكن صور المعتقلين هي فقط التي يتم نشرها، بل أيضاً يقوم الجنود بنشر صور للأسرى وهم شبهة عراة ومقيّدون الأيدي ومعصوبو الأعين، أو يقومون بنشر مقاطع من الفيديو التي تُظهر الأسرى وهم مجبرون على الغناء باللغة العبرية لدولة إسرائيل، أو وهم يقومون بسبّ أنفسهم و بعض الشخصيات الفلسطينية. هذا يأتي إلى جانب مقاطع الفيديو التي غدت تنتشر منذ بداية العام والتي تظهر عمليات القمع التي تقوم بها قوات الاحتلال في السجون الإسرائيلية، والاعتداء على الأسرى بالضرب، ووجود الكلاب البوليسية التي ظهرت في أكثر من مقطع وهي تسير على ظهور الأسرى وهم منبطحون على الأرض.

## 7 أكتوبر تاريخ للانتقام من الأسرى

قامت إدارة مصلحة السجون الإسرائيلية والجيش الإسرائيلي في المعسكرات بشنّ عمليات اقتحام وقمع واسعة في أقسام الأسرى الفلسطينيين في السابع من أكتوبر 2024. خلال هذه العمليات، تمّ استخدام قنابل الغاز والقنابل الصوتية ضد الأسرى، حيث تعرّضوا للتفتيش العاري والاعتداءات الجسدية. جاء هذا التصعيد في إطار تدهور مستمرّ في أوضاع الأسرى الفلسطينيين منذ السابع من أكتوبر عام 2023، حيث تصاعدت الاعتداءات بشكل غير مسبوق في مختلف السجون تحت إدارة الوزير المتطرف إيتمار بن غفير، الذي أعلن سابقاً عن تقليص حقوق الأسرى إلى الحد الأدنى، وذلك بالتوازي مع تدهور الأوضاع في المعسكرات التي باشرت دولة الاحتلال في استخدامها منشآت اعتقال منذ السابع من أكتوبر.

وبسبب الفكر الانتقامي الذي تقوم عليه دولة الاحتلال، قامت في الذكرى السنوية للسابع من أكتوبر باقتحام مختلف السجون والمعسكرات، وذلك يتضمنّ سجن الدامون الذي تُحتجز به النساء الفلسطينيات، إضافة إلى أقسام الأشبال في سجن عوفر ومجدو.

أفاد الأسير الشبل (ع، م) المحتجز في سجن عوفر بخصوص اقتحام 7 أكتوبر قائلاً: "بتاريخ 7 أكتوبر اقتحمت وحدات من "الكيتير" القسم محصّنين ومدجّجين بالأسلحة، قاموا باقتحام غرفتنا غرفة رقم 7، اعتدوا علينا بالضرب بالشلايط ولكمات على الصدر والبطن والظهر، وقاموا بإجراء تفتيش عاري لكلّ أسير على انفراد داخل حمّام الغرفة، بعدها شحطونا شحط والرأس منحنى للأسفل على الساحة، وتمّ بطحننا على البطن بجانب مصرف المجاري ورؤوسنا كانت بجانب المصرف. بقينا على هذا الحال على البطن مدّة حوالي نصف ساعة، وبعد الانتهاء من تفتيش الغرفة تمّت إعادتنا إلى القسم، كانت الوحدات ترافقها تصوير وكاميرات قاموا بتصويرنا"<sup>66</sup>.

### الملحق رقم (1): شهادة الأسير الطفل (ع، ز) بخصوص ظروف المسكوبية

"يوم الإثنين الموافق 2025/11/25، اقتحمت الشرطة الإسرائيلية العمارة السكنية الكائنة في حيّ الطور شرق مدينة القدس حوالي الساعة 3 عصراً، وقد قاموا بالدخول للعمارة واعتقال أحد الجيران من داخل منزله، ومن ثمّ قاموا بالوصول إلى باب منزلي الرئيسي، بعد ذلك قاموا بالدقّ على الباب، وقام شقيقي الأكبر بفتح باب المنزل، قاموا بسؤاله أين (ع، ز)؟ أنا كنت سامع كلّ شيء، شقيقي أخبرهم علي موجود على البلكونة، كان عددهم 3 واثنين منهم ضباط، واقتادوني إلى غرفتي وقاموا بالإمساك بي وضربي كفّ وقاموا يشتمني، من ثمّ قاموا بإخراجي من الشقّة إلى أسفل العمارة. ووضعوني بداخل مركبة،

<sup>66</sup> زيارة محام للأسير الشبل (ع، م) في سجن عوفر بتاريخ 14 تشرين الأول 2024

وأخذوني إلى التحقيق، وفور وصولي أمرني أحد المحققين بالركوع، قمت بذلك، واعتدى عليّ بالضرب اثنين من المحققين بعد ركوعي، واحد منهم تعمّد ضربني بوكسات بادية على رأس معدتي، ونتيجة لذلك استفرغت، استمرّ ضربني حوالي 10 دقائق متواصلة، وبعد ذلك قام محقق آخر بوضع السلاح على راسي بقوة وهددني. وهذا التحقيق استمرّ من الساعة 6:00 مساءً لحوالي الساعة 3:00 فجرًا<sup>67</sup>. وخضعت لتحقيق مرّة أخرى وتخلّله أيضاً ضرب، قعدت بالمسكوبية حوالي أسبوع، بعد التحقيق قاموا بنقلي ع مشفى "شعار تسيدك"، وأنا أصلاً استفرغت 4 مرّات خلال التحقيق، ولمّا وصلت المستشفى عمولي فحص دم وما حكولي الدكاترة شو معاي بالضبط، كنت أشعر بالنعاس في المشفى، وكل ما أحاول النوم يشتموني الجنود ويقولوا ما في نوم مشان تتعلّم تحكي للمشفى إنك تعرّضت للضرب. بالنسبة للغرف في المسكوبية كنت محتجز برفقة 4 أشبال، طبعاً الغرف أساساً تتسع لأربع أشخاص فقط، كلّ أسير إله حرامين خفاف جدّاً، ما في مخدّات ونتيجة لذلك كنا نعمل حرام على شكل مخدّة وحرام ثاني نتغطّى فيه. الملابس كانت فقط أواعي الشاباص أواعي السجن ممنوع نبذلها. كان يصير حالات ضرب وقمع بداخل الغرف، أنا شخصياً حضرت مرّتين ضرب وقمع. كانت تدخل علينا فرقة معهم عدّة وعتاد ولايسين خوذ عددهم أكثر من 10 يفتحوا باب الغرفة، وأي شخص يكون بعدو نايم بهجموا عليه ببشوا يكسروا فيه، لهيك كنت أوّل ما أسمع صوت فتح الباب مباشرة أروح جهة الحيط، وكانوا أيضاً يفتشونا بداخل الحمام ويفتشوا الملابس، تواريخ القمعات وحدة بآخر يوم إلي بالسجن، وفي وحدة بعد اعتقالني بحوالي 3 أيّام، في أسرى معي صار معهم مشاكل صحّيّة نتيجة الضرب المتكرّر، وفي واحد اسمه محمد لا اذكر اسم عائلته، كان مصاب قبل اعتقاله ونتيجة الضرب صار عنده مشاكل صحّيّة وخصوصاً بالأيّام الباردة ما بقدر يتحرّك. بالنسبة للأكل كان لكلّ واحد عدد من الخبز ولبنة ومرّبي، ويوم السبت كنا نوكل (شنيستل) بارد. وفي حادثه منفصله قبل ما أدخل المسكوبية، دخلوني على غرفه الانتظار وكانوا بدهم يفتشوني تفتيش عاري كامل، بنطلوني لأنو كان دياق علّق ما قدر يطلع وهما بفتشوا، وبسبب ذلك قاموا بضربي وأنا عاري من الملابس، قام أحدهم بضربي بوكسات وكفوف وركل بالقدم على كافّة جسمي، هاي الحادثة صارت تحديداً بعد الانتهاء من التحقيق الأوّل. تمّ الإفراج عني بعد أسبوع، ولكن بشرط الحبس المنزليّ، يتجدّد الحبس المنزليّ بين كلّ محكمة والثانية، إضافة إلى كفالة 2000 شيكل أول ما أفرج عني دفعناها، وكمان 10000 شيكل على أمي وأخوي 10000 بحال طلعت من البيت، ممنوع أطلع نهائياً ممنوع أحكي مع حدا، وممنوع أتواصل مع حدا، وممنوع أروح على المدرسة<sup>68</sup>.

<sup>67</sup> بالرغم من أنّ الطفل (ع، ز) يبلغ من العمر 13 عاماً، وهو من مدينة القدس إلّا أنّه أخذ إلى التحقيق في ساعات الليل حتى ساعات الفجر وذلك مخالف للقانون المدنيّ الإسرائيليّ الذي يمنع التحقيق مع الأطفال في ساعات الليل المتأخّر.

<sup>68</sup> مقابلة هاتفية مع الأسير المحرّر (ع، ز) في تاريخ 15 كانون الأوّل 2024.